

الأسئلة من الفطرة

بقلم حضرة العلامة المفضل الشيخ

عبد العزيز شاويش



استاذ العلوم العربية في كلية اكسفورد الانكليزية

من عمله في مؤتمر المستشرقين الجزائري

سنة ١٩٠٥

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

زارنی ذات یوم وأنا فی اکسفورد من بلاد الانکلیز لقیف من
نجباء طلبة العلم فی کلیتها الجامعة فما کاد یتوی بهم المجلس حتی أخذنا
نتحدث فی أمر الشرق والشرقیین وما لهم من الاخلاق والعمادات
والاحوال التي تباین فی کثیر من الوجوه ما علیه أهل أوروبا الآن حتی
أفضی بنا المقام الی الکلام فی الاسلام فوجدت من خلال حدیث القوم
انهم لا یکادون یفقهون للاسلام معنی سوی انه دین الا - ترفاق والطلاق
وتعدد الزوجات وأن المسامین یعبدون محمداً كما یعبدون الصاری المسیح بن
مریم وما زادونی فیهم بصیرة فلطالما قابلت من أمثالهم ما أوقفنی علی
مبلغ علم معظم القوم بهذا الدین الحنیف

فأخذت اذ ذاك أبین لأولئك الافاضل أصول الدین الاسلامی
وقواعده وحکم بعض تکالیفه فکنت أرى القوم یتدبرون ما أقص
علیهم من غیر أن یتهوی نفوسهم تعصب ولا یمی قلوبهم عناد أو جحود
بل نبذوا وراء ظهورهم جمیع ما كانوا یلقنونه منذ المهد من النقائص التي

مثلت لهم الاسلام في أبشع صورة وأفجعها ولم يكذب ينتهى بنا الحديث حتى انطق أحدهم قائلًا «يخيل لي أيها الشيخ ان هذا الدين لا ينافى الفطرة في شىء» (Natural religion) فأجبهته اذ ذلك - وقد تذكرت قوله عليه السلام (كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه) نعم وكذلك سماه النبي عليه السلام وترجمت لهم ذلك الحديث الشريف ثم عن لي بعد ذلك أن أضع عجالة في بيان معنى كون الاسلام دين الفطرة وتوجيه ذلك ولما دعيت الى هذا المؤتمر الجليل وجدتها أحسن فرصة أنشرف فيها بعرض ما عن لي بين أيدي أعضائه الامثال لعلي أسعد بقبولهم لما جلبته من بضاعتى المزجاة فاقول والله المستعان

الحديث

روى البخارى عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما من مولود الا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه كما تنتجون البهيمة هل تجردون فيها من جدهاء حتى تكونوا تجدعونها) وقد اختلف المفسرون كما دلتهم في المراد من كلمة الفطرة فذهبوا طرائق

قددا

والذى يفهم من تعقيب ذلك في الحديث بقوله عليه السلام فأبواه يهودانه أو ينصرانه الخ أن التهويد أو التنصير صفة تطرأ على الانسان بكسب أبويه كالجدع الذى يصيب الشاة بعد ان تولد على الفطرة سليمة لا عيب فيها

واعتبر ذلك بما نص عليه الشرع الاسلامي من عدم تكليف القاصرين والآيواخذوا بما فعل آباؤهم من التهود والتنصير حتى يبلغوا راشدين راضين بدين آباؤهم فيؤاخذون اذ ذاك وقد أقيمت على كواهلهم أعباء التكاليف بما كسبت أيديهم

فترى الاسلام قد اعتبر القاصرين ولو أبناء النصارى أو اليهود أو المجوس مسلمين ناجين حتى يكفوا فالدين الفطرى لكل مولود هو الاسلام الا فيما يتعلق ببعض المعاملات الدنيوية كالارث ونحوه فان الاطفال فى ذلك تابعون لآباؤهم

(وبعد) فانا نريد أن نذكر لك وجه كون الاسلام دين الفطرة وأنه لو ترك الطفل وشأنه حتى كبر غير مهود ولا منصر لما اختار بفطرته الا الاسلام فانه لا يمكن توضيح ذلك الا بالبحث فى بعض أصول الاسلام وقواعده والاعراض التى يرمى اليها الشارع فى تكاليفه فنقول

(٢)

(الفطرة والتوحيد)

كل انسان يشعر فطرة بأن ثمة واحداً قد نظم هذا العالم ودبره لا يمكن أن يشابه الممكنات فى شىء من صفاتها فليس بجسم ولا عرض ولا محدود ولا متحيز لا يستطيع ادراكه الا آثاره الشاخصة غير قابل للحلول ولا للصعود ولا للنزول

الى ذلك اهتدى الاعرابى بفطرته فقال « البعرة تدل على البعير

وأثر الافدام يدل على المسير . فسماء ذات ابراج . وأرض ذات فجاج
كيف لا تدلان على اللطيف الخبير « فجاء الاسلام مصدقا لما افتننه
الفطرة السليمة ولم يزد في الاستدلال شيئا سوى أن أيقظ العقول ونهبها
الى النظر في آثار الله تعالى فما عليك الا أن تتصفح القرآن الكريم فتجد
ذلك في أكثر من آية من آياته

نعم ربما قال انسان انه لو كان التوحيد فطريا لما اختلف الناس في
عقائدهم وتباينوا في تصوير آلهتهم فذهبوا كما نعلم مذاهب شتى حتى
لا تكاد تجد تشابها بين آلهتهم فسنحقق لك بعد أن هذا مبين لمقتضى
الفطرة اذ منشأ ذلك أن الانسان ميال الى الاعتماد على ما يقع تحت حواسه
من الكائنات والى انكار ما ليس له في ذهنه صورة ولا حدود محصورة
(فن) ذلك ما قصه الله في شأن معاندي أهل الكتاب حيث قال (بسألك أهل
الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك
فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد
ما جاءتهم البينات)

ومن البديهي أن الشيء لا يصبح انكاره الا اذا ثبت بالبرهان
القطعي عدم وجوده أما مجرد عجز المدارك عن تصويره وتحديد
والاحادلة به فمن العجب أن يتخذوه ذوق عقل برهانا يبنى به وجود الشيء
وأعجب من ذلك أن ترى أكثر المتحكرين بأهل العلم في هذا العصر
على هذا المذهب العجيب الذي هو آية الجهل ونهاية الحمق

جاء الاسلام في وصف الحق واثباته بما يطابق مقتضى الفطرة
والعقل تمام المطابقة أفلا تدبرت قوله تعالى (الله لا اله الا هو الحي
القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السموات وما في الارض من ذا
الذي يشفع عنده الا باذنه يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون
بشيء من علمه الا بما شاء وسع كرسيه السموات والارض ولا يؤده
حفظها وهو العلي العظيم)

لقد جمعتي المصادفات برجل مسلم من الانجليز لم يرج من اسلامه
شياً من حطام الدنيا ولا أن ينال جاهاً يتخذه عدة لنيل شيء من
الرغائب السياسية فقال لي ان في القرآن الكريم آية لا أمل من تكرارها
ولا من ترديد النظر فيها جاءت في وصف الله تعالى بما ليس في استطاعة
أحد من أئمة الاديان الاخرى على ذكائهم وسعة اطلاعهم أن يأتوا
به ثم تلا بالانجليزية تلك الآية الكريمة آية الكرسي . فبأيك أيها العربي
هل مرت تلك الآية مرة على سمعك الا وأنت لاه عنها تلعب أو
حركت بها لسانك الا وأنت بها تهجل

هذا وتمام الموضوع التوحيد أريد أن آتيك هنا بكلمات عثرت عليها
(١) للورد ما كولي الكاتب الشهير الانكليزي اذ قال ما ترجمته :

« ان علماء المنطق قد بنوا عقائدهم وقضاياهم على البرهان العقلي
فأمكنهم أن يسلموا القول بأن من الاشياء مالا يمكن للعقل أن يحيط

(1) See the Essay on Milton).

به بخلاف السواد الاعظم من العامة فان معظم أفكارهم وقضاياهم اما خيالية أو وهمية أو شعرية فلا يكادون يبنون شيئاً من مذاهبهم ومعتقداتهم على نظر صحيح وفكر سليم ومن هنا نشأت كما يظهر الاديان الوثنية في كل أمة في كل جيل في كل زمن فاختلفت لذلك صور الآلهة باختلاف مآصوره خيال معتديها

ولطالما أذن فينا التاريخ ببيان ما أدخل اليهود قديماً في دينهم من البدع متمسكين بما أملاه عليهم خيالهم الفاسد من ضرورة أن يكون لهم إله محسوس ملموس يقصدونه بالعبادة والاجلال . ويمكن القول بأن معظم الاسباب التي ذكرها جيون وجعلها أساس انتشار الدين النصراني لم تؤثر ذلك الأثر ولم تنشر ذلك الدين في أطراف الارض الا لانها كانت مشفوعة بكثير من تلك القضايا الوهمية التي كان لها أكبر سلطان على نفوس السذج من العامة فان الهام لم يخلق وكائنات لا تدركه الابصار ولا تحيط به الظنون لم يقل به الا الفلاسفة العالمون أما الاخلاط ضماف العقول من الناس فانهم ضاقت دائرة أفكارهم وانقطعت سلسلة ادراكهم عن أن تصل الى القول باله ليس له صورة محدودة في نفوسهم فكانوا يتأففون ويهزؤون ويضحكون من أولئك الفلاسفة راميهم بالبه أو قصور الذهن

طاشت النفوس في الازمنة القديمة وضلت الصراط السوى وقست القلوب وانتهكت الحريمات فجاء المسيح عليه السلام وأخذ يعلم الناس

ويدعوهم الى مجاء به من الهدى ففهم من آمن ومنهم من كفر
ولم يسلم تابعو المسيح من النصارى أن يصيبهم في ايمانهم مثل
ما أصاب اليونان والفرس وغيرهم من قبلهم فتمثل الاله لهم في صورة
آدمى مشى بينهم وشاركهم في أغراضهم وما يعترهم من الانحلال
والاضمحلال كما كان يبكى على القبور وينام في الحظائر ثم صلب حتى
سال دمه على أعواد الصليب فظهروا بذلك للعالم في لباس جديد من
الوثنية ثم كان لهم من القسيسين والرهبان بعد ذلك لفيث من الآلهة
على مثال ما كان لليونان فكان القديس جورج لديهم اله الحرب كما كان
المرمخ عند اليونان وكذلك اتخذوا العذراء سيسليا (Cecilia) وغيرها
آلهة الجمال وفنون الادب كما كانت الزهرة وسبع كواكب أخرى
(The Muses) الهات لدى اليونان وهلم جرا

ولطالما أخذ المفكرون من رؤساء الدين يزيلون ما لصق بعقول
العامة من تلك الصور الوهمية ولكنهم لم يفلحوا
نجد العامة الى هذا اليوم يتعشقون سماع كثير مما لا معنى له من
الخرعبلات ويتهاقنون على تلقف سير بعض من لاقيمة لهم في سوق
الفضائل والمكرمات اكثر مما يميلون الى تعرف وتفهم شيء من قواعد
الدين الاساسية ، انتهى ببعض تصرف

هذا ما قاله اللورد ما كولى في شأن الدين الذى يعتنقه ويدعن له
وفى الامم التى شاركته في الاخذ به وبيان أحوالهم فنذكر هنا

والحديث شجون ما أصاب عقول المسالمين من المس الذي أصاب عامة غيرهم . أفرايت الذين يذهبون الى الاضرحه فيعفرون وجوهرهم تراها ويتضرعون الى من فيها متوسلين بهم الى من هو أقرب اليهم وأسمع لدعائهم وأقدر على اصابتهم وأحق بمبادتهم وخشوعهم (قل أفأخذتم من دونه أولياء لا يملكون لانفسهم نفعا ولا ضرا . أالله مع الله . أمر أن لاتعبدوا الا اياه ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون) والخلاصة ان السبيل التي جاء بها الشرع الاسلامي في الايمان بالله وتقديسه عن الحلول ومشابهة الغير وتوحيده بالعبادة دون كائن غيره هي السبيل التي يصل اليها الانسان بفطرته متى خلى وشأنه غيره . ضلل ببعض الباطيل ولا مدفوع الي غير تلك السبيل

بسم الله الرحمن الرحيم (قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد)

« النبوة وتقريرها والغرض الفطري منها »

ظهر النبي صلى الله عليه وسلم في أمة أمية دينها الوثنية ومن أخلاقها الكبر والغطرسة والعناد ووسائل ارتزاقها الساب والنهب فلما جاءهم الرسول بالحق الواضح اختلفوا فتمهم من آمن به ومنهم من صد عنه كان معاندو اليهود والمشركين يسألون الرسول عليه الصلاة والسلام أن يثبت دعواه النبوة بشيء من المعجزات الخارقة للمادة فكان صلى الله عليه وسلم يرجع بهم الى الجواب عما هو من حدود وظيفه الرسل اذ لا علاقة

عقلية بين دعوى الرسالة والقدرة على شق الارض ونحوه من المعجزات
ولقد نقل عن ابن رشد ان الآيات الاقتراحية لا تدل دلالة قطعية على دعوى
الرسالة اذا جاءت منفردة لانها ليست من أفعال الصفة التي سمي بها
النبي نبياً أو الرسول رسولا ولذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يرجع
بالقوم الى ما هو من حدوده والى تدبر ما جاء به القرآن الكريم من الهداية
فان دلالة القرآن على هذه الصفة كدلالة البراء على الطب لمن يدعيه
قال تعالى (وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه قل انما الآيات عند الله وانما
انا نذير مبين أو لم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ان في ذلك
لرحمة وذكري لقوم يؤمنون) ولطالما تنصل النبي صلى الله عليه وسلم
من اجابة مطالب العرب وأرشدهم الى ما قصد من شريعته وهو اصلاح
شأن العالم الانساني والقضاء على ما كان سائداً فيهم من الضلال المبين
قال تعالى (قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول
لكم انى ملك ان أنبع الا ما يوحى الى قل هل يستوى الاعمى والبصير
أفلا تتفكرون) وجاء في سورة الاسراء (وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر
لنا من الارض ينبوعا أو تكون لك جنة من نخيل وعنب فتفجر الانهار
خلالها تفجيرا أو تسقط السماء كما زعمت علينا كسفا أو تأتي بالثينة
قبيلة أو يكون لك بيت من زخرف أو ترقى في السماء ولن نؤمن لرقيك حتى
تنزل علينا كتابا نقرؤه قل سبحان ربي هل كنت الا بشرا رسولا)
كم حذر النبي صلى الله عليه وسلم الناس من اللجاج في طلب المعجزات

وبين لهم وخامة عواقبها وسوء نتائجها فمن ذلك قوله تعالى (وما ترسل
 بالآيات الا تخوفيا) وقال (قل انى على بينة من ربي وكذبتهم به ما عندى
 ما تستعجلون به ان الحكم الا الله يقص الحق وهو خير الفاصلين قل لو
 ان عندى ما تستعجلون به لفضى الامر بينى وبينكم والله اعلم بالظالمين)
 لم يكن طلب المعجزات من النبي عليه السلام ناشئا عن تروى من العرب
 وصدق رأى وسلامة فطرة واصرار منهم على أن لا يقبلوا شيئا الا ببرهان
 ولكنهم كانوا يقترحونها ماعبثا أو عنادا أو عملا بما تلقفوه عن الجاهلية
 الاولى وما أملت عليهم نفوسهم التي أخذ الضلال بتلاييدها فكان النبي عليه
 السلام يدعوهم الى العمل بمقتضيات الفطرة الانسانية وبطلب ما لا يخالف
 سنة الله التي لن تجد لها تبديلا قال تعالى (وأقسموا بالله جهد أيمانهم
 لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها قل انما الآيات عند الله وما يشعركم انها
 اذا جاءت لا يؤمنون ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة
 ونذرهم في طغيانهم يعمهون . ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة وكلمهم
 الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبلا ما كانوا ليؤمنوا الا أن يشاء الله
 ولكن أكثرهم يجهلون) أراد الله الحكيم أن يبين للناس ان تلك الآيات
 التي يطلبونها لا تصلح مفجها لهم وحجة قائمة تلزمهم اتباع شرعه اذ مثلها
 في ذلك مثل من ادعى ان $2 + 2 = 5$ وبرهن على ذلك بابرائه مريضا
 من داء عضال فان المدعى بها أتى من الامور المعجبية وخوارق العادات

ملا يستطيع أن يحمل أحداً على اعتقاد دعواه التي أتى بها ومن هنا كان
الاقدمون من اليهود وغيرهم يؤولون ما يأتي به أنبياءهم من المعجزات
فقاتلها - حرقوا قائلها من أعمال الجن المسخرة لهم حتى إذا ضاقت
عليهم الأسباب لجؤوا إلى الناس أسباب أخرى غير معقولة كاعتذارهم
بمعجزاتهم عن ادراك معنى تلك الآيات مع اصرارهم على الجحود
والانكار كما قال تعالى (وقالوا قلوبنا غلف) وقال تعالى (وقالوا قلوبنا في
أكنة مما تدعونا إليه وفي آذاننا وقر ومن بيننا وبينك حجاب) فكانوا
يقفون بعد أن تأتيهم الآيات موقف المحارب لله العايب بآياته فيصيبهم
ما يصبون من العذاب والانتقام لما حاربوا الله ورسوله وسخروا منهم
وتلاعبوا بما جاؤا به من الآيات

طالما كذب المشركون النبي صلى الله عليه وسلم كما فعل أسلافهم
وناله من عنائهم ولبائهم في طلب المعجزات ومغالاتهم في العناد ما كان
يحزنه ويكاد يطلق لسانه أن يستعجل بهم السوء ولو كانت الخوارق في
يد النبي صلى الله عليه وسلم وكانت من البراهين التي تصح لالزام الخصم
وافحامه لما فعد بالنبي عليه السلام أمر عن الاتيان بها ولكنها كلمات الله
التي لا مبدل لها وسنته التي لا تتغير (وان كان كبر عليك اعراضهم فان
استطعت أن تبغى نفقا في الارض أو سلما في السماء فتأتيهم بآية ولو شاء الله
لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين)

والخلاصة اننا نرى القرآن في غير موضع يؤذن في أرباب العقول بالتدبر

وأن لا يشطوا في مطالبهم ولا يعتسفوا في اقتراحاتهم بل أوجب عليهم أن يسلكوا الجادة الموصلة الى ما يريدون من الغايات. ومن البين أن القرآن هو المعجزة الخالدة الابدية التي جاء بها ذلك النبي الامي عليه الصلاة والسلام حجة بالغة بين يديه ونورا مبينا يهدي به الله من اتبع رضوان سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ولذلك نرى القوم كلما شرأبت نفوسهم الى نزول احدي المعجزات أمرهم الله بتدبر آيات القرآن الكريم. فمن ذلك قوله تعالى (وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه قل انما الآيات عند الله وانما انا نذير مبين أو لم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة وذكري لقوم يؤمنون)

نزل القرآن الكريم ليؤدي ما قصد منه حسب الفطرة البشرية والسنة الالهية من الهداية من الضلالة والشفاء من الجهالة وما زال القرآن اماما يتبع وفيصلا يحكم في النوازل حتى ساد الجهل وأخذ من المسلمين مأخذة فاستعملوا آيات القرآن في غير ما وضعت له فاتخذوها للتطبب والفتك بالاعضاء وكشف عالم الغيب وقضاء الحاجات وحل الطلسمات وتسخير الجن وتوسيع الرزق وليتهم وقفوا عند ذلك الحد بل تراهم تطرفوا واجتروا على القرآن ومنزله فأولوا القرآن طبقا لاهوائهم وأخرجوا كثيرا من آياته عن معانيها التي تقتضيها لغته وأسلوبه وسيانته . أما رأيهم كيف يفهمون قوله تعالى (فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد) وقوله (شفاء لما في الصدور) وقوله (لهم ما يشاؤون عند ربهم) وقوله (حتى اذا

باغ مغرب الشمس وجدها تغرب في عين حمئة ووجد عندها قوما (وقوله) ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها وللارض انتيا طوعا أو كرها قلنا أتينا طئمين) وقوله (ألم نجعل الارض مهادا والجبال أوتادا) الى نحو ذلك من الآيات وان شئت ان تعرف ما أتى به بعض المفسرين في تفسير هذه الآيات وأمثالها من الاذكار المبين والجهل الفاضح فارجع الى ما كتبوا . ولنضرب لك مثلا شيئا مما كتبوه فنقول (١) جاء في الجزء الثاني عشر من تفسير الطبري عند الكلام على

قوله تعالى (وقيل يا أرض ابعي ماءك ويا سماء اقلعي وغيض الماء وقضى الامر واستوت على الجودي وقيل بعدا للقوم الظالمين) حديث موضوع في وصف سفينة نوح حيث قال عن ابن جريج أنه قال كانت السفينة أعلاها للطير ووسطها للاس وفي أسفلها السباع وكان طولها في الجو ثلاثين ذراعا ودفعت من عين وردة يوم الجمعة لعشر ليال مضين من رجب وأرست على الجودي يوم عاشوراء ومرت بالبيت فطافت به سبعا وقد رفعه الله من الفرق ثم جاءت اليمن ثم رجعت اهـ

(٢) وجاء في كثير من التفاسير في تأويل قوله تعالى (له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله) - في سورة لرعد - ان الضمير في له عائد الى من ذكر اسم الله وان المعقبات الملائكة تتعقب على العبد وذلك ان ملائكة الليل اذا صعدت أعقبها ملائكة النهار فاذا انقضى النهار صعدت ملائكته ثم أعقبها ملائكة الليل ورووا في ذلك

حديثاً عن كنانة العدوى قال دخل عثمان بن عفان على رسول الله فقال
أخبرني عن العبد كم معه من ملك قال ملك على يمينك على حسناتك
وهو أمين على الذي على الشمال وملكان من بين يديك ومن
خلفك يقول الله له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر
الله وملك قابض على ناصيتك فإذا تواضعت لله رفعك وإذا تجبرت على
الله قصمك وملكان على شفقتك ليس يحفظان عليك إلا الصلاة على محمد
عليه الصلاة والسلام وملك على فيك لا يدع الحية تدخل إلى فيك وملكان
على عينيك فهؤلاء عشرة أملاك على كل آدمي ينزلون وملائكة النهار فهؤلاء
عشرون ملكاً على كل آدمي وإبليس بالنهار وولده بالليل اه ولا يخفى أن هذا
الحديث مكذوب على حضرة النبي على أنه مع ذلك سخييف العبارة سافطها .
وأغرب من ذلك حمل القرآن عليه وتأويله به مع أن سياق الآية لا يكاد
يحتمله بوجه من الوجوه فإن سياق الآية كان في التكلم على علم
الله واحاطته بجميع الكائنات وعلى عظمته وتعالیه المتناهي الذي يغلب
معه كل مغالب ولا يبقى الانسان دونه أي حافظ اذ قال (عالم الغيب
والشهادة الكبير المتعال سواء منكم من أسر القول ومن جهر به ومن
هو مستخفي بالليل وسارب بالنهار له معقبات من بين يديه ومن خلفه
يحفظونه من أمر الله) فالمستخفي بالليل والسارب بالنهار المتخذان لهما
حرسا وجلالوزة سواء عند الله فلا الاستخفاء بحاجب المستخفي عن الله
ولا الحرس يدفع عن الانسان ما يقضي به الله على عباده . ثم بينت الآية

ان سنة الله في خلقه ربط الاسباب بمسبباتها فخفاء الاسباب أو كتمانها لا يحول دون تحقق نتائجها فان الله الذي جعل ذلك الرباط رباط السببية مطلع على خفايا الامور محيط بما تجننه الضمائر فلا يغير الله ما يقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم فاذا تحققت اسباب أى قضاء وأراد الله تعالى تحقيق ذلك فلا مرد له وما لهم من دونه من وال فلا ينفع الانسان اذ ذلك حرس كثيف يتعاقب عليه دائما ليقيه شر الحوادث هذا ما يفهم من الآيه وسياقها فعجبا لأولئك المفسرين أرادوا أن يؤولوها ذلك التأويل الشاذ فلما لم يساعدهم على ذلك نظم الآيه قالوا ان الضمير في قوله تعالى « له معقبات » يعود على من ذكر اسم الله تعالى وهذا الاثر له أصلا في الآيه هذا فضلا عما عملوه من تفكيك نظام الآيه اذ قطعوا الحال من صاحبها وفرقوا بين الاجزاء التي تتألف منها

(٣) ومن ذلك ما قاله بعضهم في تأويل قوله تعالى (تنزل الملائكة والروح فيها) . بسورة القدر - حيث فسر الروح بأنه ملك لو انعم السموات السبع والارضين السبع كانت له لقمة واحدة أو هو ملك رأسه تحت العرش ورجلاه في آخر الارض السابعة وله ألف رأس كل رأس أعظم من الدنيا وفي كل وجه ألف فم الى آخر السلسلة المعرونة فانظر الى هذه الخزعبلات التي يحملون عليها كتاب الله تعالى

(٤) ومن ذلك أيضاً ما أتى به كثير من المفسرين في تأويل قوله تعالى (يحول الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب) اختلف أهل التأويل

في ذلك فقال بعضهم يمحو الله ما يشاء من أمور عباده فيغيره الا الشقاء
والسعادة فانهما لا يغيران وزاد بعضهم الحياة والموت ثم انقسموا فقال
بعضهم ان ذلك في ليالى القدر وقال بعضهم انه في ليلة النصف من شعبان
وقال آخرون ان ذلك في كل ليلة ففي تفسير ابن جرير عن ابي الدرداء قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينزل في ثلاث ساعات يبقين من الليل
يفتح الذكرفى الساعة الاولى الذى لم يره أحد غيره يمحو ما يشاء ويثبت
ما يشاء وقال أيضاً ان الله يفتح الذكرفى ثلاث ساعات يبقين من الليل فى
الساعة الاولى منهن ينظر فى الكتاب الذى لا ينظر فيه أحد غيره فيمحو
ما يشاء ويثبت ما يشاء واذا شئت أن تستقصى ما قلوه فى أمثال هذه
الموضوعات فمليك بكتبهم هذا * واملك تتطلع نفسك الى تفهم معنى المحو
والاثبات هنا فنقول قبل أن نحقق لك معناها نذكر لك الآية بتامها
ليتجلى لك معناها .

قال تعالى (ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية وما كان
لرسول أن يأتي بآية الا باذن الله لكل أجل كتاب يمحو الله ما يشاء ويثبت
وعنده أم الكتاب) انقسم أهل الكتاب على النبي عليه الصلاة والسلام
فمنهم أحزاب كانوا يفرحون بما أنزل عليه من الأحكام كما كان من
الأحزاب من ينكر بعضها ويستقبح ما كان يفعله المصطفى صلى الله عليه
وسلم من التزوج والأكل والشرب ونحوها من أعمال الدنيا (وقالوا ما لهذا
الرسول يأكل الطعام ويمشى فى الأسواق) وكذلك كانوا كلما سألوا

المصطفى صلى الله عليه وسلم شيئاً من الآيات الخارقة للمادة كإغاضة المياه ونقل الجبال وأحياء الموتى لا يجيبهم إلى شيء من مطالبهم واقتراحاتهم كما قدمنا فكانوا يستضعفونه وينزلون من شأنه ويمتبرونه عاجزاً لا ينبغي له أن يدعى النبوة فرد الله على أولئك القوم وبين لهم أن تلك الأشياء لا تنافي الرسالة في شيء فقال ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك كادم وإبراهيم وموسى وداود وجعلنا لهم أزواجاً وذرية كما بين أن التصريف في الوجود والأيان بخوارق المواد ليس إلا الله تعالى فقال وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله الذي هو خالق كل شيء فهو الذي يحو ما يشاء محوه ويثبت ما يشاء أثباته طبقاً لما سبق في علمه القديم كما يدل عليه قوله تعالى وعند أم الكتاب إذ معنى أم الكتاب أصله وأصله هو العلم القديم الذي لا تتعاق قدرة ولا إرادة بشيء إلا طبقاً له . وبالجملة أنه لم يقصد من قوله تعالى يحو الله ما يشاء ويثبت وعند أم الكتاب إلا مجرد تأكيد ما استفيد من قوله قبل ذلك وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله هذا هو معنى الآية الكريمة فاضرب بغيره عرض الحائط ولا تبال ولا تحذر مما يمتقده بعض الناس مستبدلين بهذه الآية من أن الله تعالى قد يغير ما سبق في علمه إلا الشقاء والسعادة فإن هذا يفضي إلى القول بأن علم الله القديم ينتقل جهلاً تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً فالحذر الحذر من قراءة الدعاء المشهور المعتاد قراءته في ليلة النصف من شهر شعبان إذ ورد فيه اللهم ان كنت كتبتني عندك

أم الكتاب شقياً أو محروماً أو مطروداً أو مقترأً على في الرزق فاح
 اللهم بفضلك شقاوتي وحرمانى الخ» فان معنى ذلك ان الداعى يسأل الله
 أن يغير ما سبق في علمه أزلاً الى ما هو من مشهيات نفس الداعى وان
 انقلب علم الله بذلك جهلاً

عاش النبي صلى الله عليه وسلم ما عاش ثم مضى السلف الصالح من
 بعده فما سمع أن أحداً منهم فهم من القرآن الا ما يدل عليه من حيث
 هو كتاب عربى مبين ثم خلف من بعدهم خلف افتأوا على النبي وصالح
 أتباعه وبرزوا للامم فيما شاؤوا من القحة والدعارة مدعين انهم أعلم بما
 في غضون كتاب الله ممن أنزل عليه ذلك الكتاب فتجلوا للقرآن أعداء
 في ثياب أصدقاء يلزمونه بما ينكره ويحملونه مالا يحملة ويفسرونه طبقاً
 لاهوائهم وبكافونه من التأويل ما يكاد يخرجهم عن الغرض الذى أنزل
 لاجله والله يقول (كتاب فصلت آياته قرآنا عربيا لقوم يعلمون بشيراً
 ونذيراً) ويقول (انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك
 الله) ويقول (الحمد لله الذى أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً
 فيما لينذر بأساً شديداً من لدنه ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات
 أن لهم أجراً حسناً ما كثر فيه أبدأ) وكذلك يقول (قد جاءكم من الله نور
 وكتاب مبين يهدى به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام ويخرجهم من الظلمات
 الى النور باذنه) وقد أتى القرآن بما يضيئ المقام عند استقصائه من
 أمثال تلك الآيات التى تنطق ببيان الغرض الذى جاء له القرآن الكريم

غفل أكثر المفسرين أو جهلوا الغرض الذي أنزل له هذا الكتاب
الكريم كما كلت أفهامهم عن ادراك أمثال تلك الآيات الناطقة بما يرمى
إليه فقالوا ان القرآن لم يترك فنا من الفنون العلمية الا أتى بشيء من
مسائله فجعلوه كتاب جغرافية وتاريخ وطبيعة ورياضة وهلم جرا وادعوا
انه أتى من كل فن بطرف فجعلوه من التأويل ما يذبو عنه ثم ذيلو آياته
بأشياء أملاها عليهم جهلهم ووسوست لهم بهاشياطينهم فشوهوه وأبسوه
غير لباسه وصبغوه صبغة أبرزت القرآن والدين وصالح المسلمين بما هم
براء منه فكانوا أضر عليهم من العدو المبين

لترجع بأبيك الى ما ذكره أولئك المفسرون في شرح ارم ذات
العماد وثمرود الذين جابوا الصخر بالواد وفرعون ذى الاوتاد والى ما قالوه
في أمر الزلازل والثور الحامل للارض ووصف بأجوج وما أجوج وما
سيتقيمون من الحرب العوان حينما يرمون السماء بالنبال لمحاربة الحق
تعالى فيأمر الله السماء أن تمطر عليهم دما الى آخر ما قالوا كما ألفتك الى ما قالوه
في تعليل ما يشعر به الانسان من سخونة مياه الآبار في الشتاء وبرودتها في
الصيف اذ عللوا ذلك بأن ليالى الشتاء طويلة ولما كانت الشمس تغرب
فتدخل في جوف الارض كان تأثيرها في المياه التي في جوف الارض
أثناء الشتاء أكبر من تأثيرها في أثناء الصيف . هذا بعض ما أتى به
أولئك المفسرون ليتمموا به كلام الله تعالى فأضحكوا منهم الصبية والبله
فضلا عن العقلاء من الناس كما أنهم حملوا غير المسلمين على الاستهزاء

بالدين والسخرية بالقرآن الحكيم فلقد رأيت للقرآن ترجمة بالانكليزية
يأتى واضعها بما سطر أو تلك الجهة المتعاملون ثم يعقب ذلك بما شاء من
الانتقاد والتشهير بدين ذلك كتابه وأولئك أمته فيالله من الصديق
الجاهل

كبر على كثير من الناس القول بان القرآن كتاب مبين يفهمه كل من يعرف
لسانه فجمعوا يحومون حول المعاني البعيدة ليجملوا عليها آيات القرآن . ألم
تر الى الذين ضلوا وأضلوا فجمعوا للقرآن تفسيرين أحدهما باهتني والآخر
ظاهري وادعوا ان الرسول الذي أتى به لم يصل الى ادراك ما فيه من
المعاني الباطنية مع انه يقول مامعناه أنا أعلم بكتاب الله تعالى ولو علمت
بأعلم منى به لرحلت اليه أو كما قال

أر عنى سمعك أفص عليه ان المتدبر للقرآن يرى ان النبي صلى الله
عليه وسلم ماسئل فى شىء مما لم يبعث لاجله الا صرف السائل عن
قصده وتلقاه بغير ما يترقب تنبيهها الى أنه الاولى بالفصد والاليق بما هو
من حدود الرسل ووظائفهم من الهداية والارشاد وتبليغ الشرائع ينوّه
الى ذلك قوله تعالى (ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي) وقوله
(يسألونك عن الاهلة قل هي موافيت للناس والحج) وقوله (يسألونك
عن الساعة ايان مرادها فبم أنت من ذكراها الى ربك منتهاها انما
أنت منذر من يخشاها) فبين الله فى هذه الآيات ان وظيفة الرسل
الانذار وتحذير العالم من تلك الساعة التى هى آتية لا ريب فيها وليس

وظيفتهم تبيين وقتها . ومن ذلك أيضاً قوله تعالى (ويسألوك عن الجبال فقل ينفسها ربي نسفاً فيذرها قاءاً صفصفا لا ترى فيها عوجاً ولا أمتاً)
تلك هذه الآية وما سبق على ما قلناه لك آتفاً من ان النبي صلى الله عليه وسلم في اجابته أمثال أولئك السائئين كان يعلمهم أن لا يسألوا الا عما هو من خصائص الرسالة ومرتقاتها رجوعاً بهم الى السنة الفطرية .



« هل أسس الاسلام على السيف؟ »

لهج معظم الاوربيين . وضاعف العقول من المسلمين بأن الاسلام لم ينتشر ولم ترسخ قدمه في عالم الوجود الا لانه سمي والسيوف أمامه تمهد له السبيل وتدل بين يديه العظاء وتلجى المستضعفين الى اعتناقه حقناً لدمائهم وصيانة لاملأكمهم وأسبابهم وقد ضربوا الامثال بما أقام النبي صلى الله عليه وسلم من سراياه ومنازبه ثم بما عمل خلفاؤه من بعده على انهم لو قرؤوا القرآن وشياً من التاريخ وسيرة النبي صلى الله عليه وسلم وعرفوا شيئاً من أخلاق العرب وعاداتهم في ذلك الوقت لما تطرق ذلك الخطأ الى عقولهم ولا استحوذت عليهم وساوس صدورهم حتى يرموا النبي صلى الله عليه وسلم وصالح سلفه بما هم براء منه . نعم انه لا يسهى أن أنكر أنه قد وجد من أمراء المسلمين من شوهاوا وجه الاسلام ودنسوه بما جنت أيديهم عليه ولكنني أريد أن أتكلم هنا في الاسلام من حيث هو كما أريد أن آتي على نبذ من تاريخ أسباب غزوات

الذي صلى الله عليه وسلم وحروبه لترى انه صلى الله عليه وسلم ما بدأ أحدا
بمدوان في جميع ما أقامه من الحروب وما يتذكرا لأولو الألباب

لا حاجة لي أن أذكر هنا ما كان عليه في بدء الدعوة من الانفراد
والضعف وما أصابه من أهله وأقاربه من الأذى فان هذا مما لا يرتاب
فيه أحد

أرسل الله رسوله بالهدى ودين الحق فجعل النبي يسار بدعوته
من يثق بتوفد فكره وتمكن الانصاف من قلبه فلم يسئل لتأييد رسالته
الاسيف الهدى والحجة الدامغة فمن آمن به أبو بكر وعثمان والزبير
وعبد الرحمن بن عوف وأبو ذر الغفاري ومن السابقين الى الاسلام
خالد بن العاص جاء النبي فقال له الى م تدعوا يا محمد فقال (أدعوك الى
عبادة الله وحده لا شريك له وان تخضع ما أنت عليه من عبادة مالا
يسمع ولا يبصر ولا يضر ولا ينفع والاحسان الى ولديك وأن لا تقتل
ولذلك خشية الفقر وأن لا تقرب الفاحشة ما ظهر منها وما بطن وان
لا تقتل نفسا حرم الله قتلها الا بالحق وأن لا تقرب مال اليتيم الا بالتي
هي أحسن حتى يبلغ أشده وان توفي الكيل والميزان بالنفسط وان
تعدل في قولك ولو كان على ذوى قرباك وان توفي لمن عاهدت)
فأسلم وهكذا دخل هؤلاء الاشراف في الاسلام غير مهتدين ولا
ملجئين ولكن طائفتين منصفين مدركين فرق ما كانوا عليه من الضلال
وما أتاهم به هذا الدين الحنيف . ولم يدفعهم الى الدخول في الاسلام

اذ ذاك لا رغبة في جاه ولا توقع ثروة ولا فقر مدقع فان أكثرهم كانوا
أوسع ثروة وأعظم جاها وأقوى عصبية وأنفذ كلمة من ذلك الفرد
الذي أطاعوه وتبوا شرعه واحتملوا الأذى في تأييده (لو أنزلنا هذا
القرآن على جبل لرأيتنه خاشعاً متصدعاً من خشية الله)

ثم جهر النبي صلى الله عليه وسلم بالدعوة فسخرت منه قريش
وكانوا يضحكون منه في مجالسهم وهو مع ذلك لا يثنى عزمه ولا يرجع
عن تسفيه أحلامهم وتقبيح آلهتهم فأضمر والى العدا والبغضاء ثم جاؤا
الى أبي طالب عمه وقالوا له ان لك شأننا وشرفنا ومنزلة منا وانا والله
لا نصبر على هذا من شتم آبائنا وتسفيه عقولنا وعيب آلهتنا فاما ان
تكفه أو ننازله وإياك حتى يهلك أحد الفريقين ثم انصرفوا فمظم على
أبي طالب فراق قومه ولم تطب نفسه بخذلان ابن أخيه فقال له يا ابن
أخي أبق على نفسك ولا تحماني من الأمر مالا أطيعه فظن الرسول أن
عمه خاذله فقال والله يا عم لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري
على أن أترك هذا الأمر ما فعلت حتى يظهره الله أو أهلك دونه ثم بكى
وولى وقد صادف النبي على أثر ذلك من أذى قريش ومناواتهم واعتسافهم
ومؤامراتهم ما خلد في التاريخ . ومن ذلك ما رواه البخاري قال (بينما النبي
يصلى في حجر الكعبة اذا قبل عقبة بن أبي معيط فوضع ثوبه في عنق
رسول الله صلى الله عليه وسلم فخنقه خنقا شديداً فأقبل أبو بكر حتى
أخذ ينكبه ودفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال أتقتلون رجلاً أن

يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم
ولقد عم الاذى جميع من أسلموا حتى لم يبق أحد الا أصابه منه
حظ كبير . ذلك أبو بكر الذي كان في الجاهلية سيدا شريفا اشتد عليه
أذى قريش حتى أجمع رأيهم على الهجرة الى الحبشة لولا أن عاهد له ابن
الذغنة على أن يعبد الله في داره فيصلى فيها ماشاء ويقرأ ماشاء ولا يؤذى
قريشا بالاستعلاء به خشية أن تفتن نساؤهم وأبناؤهم فلما ابتنى أبو بكر
مسجداً بجوار داره يتعبد فيه أتى ابن الذغنة أبا بكر فقال قد علمت
الذي عاهدت الله عليه فاما أن تقتصر على ذلك واما أن ترجع الى ذمتي
فاني لا أحب أن تسمع العرب اني أخفرت في رجل عقدت له فقال أبو
بكر فاني أرد عليك جوارك وأرضي بجوار الله (كما في البخارى بتصرف)
تفاقم الخطب وأحدثت الفتن بالمسلمين حتى عجزوا عن احتمالها فأشار
النبي صلى الله عليه وسلم عليهم بالهجرة الى بلاد الحبشة فهاجر منهم
عشرة رجال وخمس نسوة فلما أعتت قريشا الحيل عزموا على منابذة
بنى هاشم وبنى المطلب واخراجهم من مكة والتضيق عليهم حتى يسلموا
محمداً صلى الله عليه وسلم للاقتل وكتبوا بذلك صحيفة وضعوها في
جوف الكعبة فأمر النبي صلى الله عليه وسلم جميع المسلمين أن يهاجروا
للحبشة فهاجر معظمهم

ولما رأى النبي صلى الله عليه وسلم من قريش ما رأى جعل يخرج في
الاسواق العربية ويعرض نفسه على القبائل ليحمله فـ كان منهم من يرده

رداً جميلاً ومنهم من باقى عليه قولاً ثقيلاً حتى اذا جاء رؤساء الأوس الى مكة ليحالفوا قريشاً على الخزرج جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل لكم في خير مما جئتم له أن تؤمنوا بالله وحده ولا تشركوا به شيئاً ثم تلا عليهم القرآن ولم يعض الا قليل حتى آمن به بعضهم وصدقوه فيما جاء به ثم أخذ عدد المسلمين من الأوس والخزرج بزداد قليلاً قليلاً فانار ذلك من حنى قريش وسخطهم حتى لقد جعلوا يغفلون في اينائهم للنبي على ما هو في كتب السنة الصحيحة. فلما علموا بما حالف الا نصار عليه النبي صلى الله عليه وسلم أجمعوا أمرهم على أن يقتلوه واتفقوا على ان يأخذوا من كل قبيلة شاباً جليداً ويجتمعوا امام داره فاذا خرج ضربه ضربة رجل واحد فيتفرق دمه في القبائل فلا يقدر بنو عبد مناف على محاربة قريش كلهم فألهم الله النبي بجميع ما دبر له أعداؤه فخرج هو وصاحبه أبو بكر الى المدينة لينزل فيمن عززوه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه هكذا كان مجمل بدء الدعوة الاسلامية . وانى هنالوقت انه لا يكاد يوجد من المعارضين من يستطيع النجج فينكر شيئاً من ذلك أو يدعى ان سيفاً أعمل في خلال تلك السنين فما على الا أن أسرد لك أسباب ما كان بعد ذلك من الغزوات والسرايا مختاراً أشدها وأهمها في اظهار الدين فأقول .

أباح الله لرسوله محاربة من آذاه من كفار قريش وأخرجوه هو وأصحابه من ديارهم فقال (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق الا أن يقولوا ربنا الله) وقال

(وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تمتدوا ان الله لا يحب المعتدين وافتلوهم حيث تفتمواهم وأخرجوهم من حيث، أخرجوكم والفتنة أشد من القتل ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين فان انتهوا فان الله غفور رحيم وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين) فلم يبح الله للنبي مقاتلة غير كفار قريش لما ناله منهم فلما تملاً على المسلمين غيرهم من قبائل العرب أباح الله للنبي أن يقاتل كل منته عليه فقال (وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) وقال (واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء) فانظر الى ما شرعه الله للمسلمين من القتال أتجده يخالف في شيء ما يسمى في هذا الزمان بقتال المدافعة عن النفس . كلا . فلقد نهى الله المسلمين عن الاعتداء ولم يبح لهم الا مقاتلة الظالمين البادئين بمقاتلتهم شرع الله قتال أهل مكة لما اعتدوا على النبي صلى الله عليه وسلم وهموا بقتله وأخرجوه من دياره هو وأصحابه لاجل اضماف شوكتهم وقل غرارهم حتى لا يتمكنوا من العودة الى محاولة قضاء ما ربه من النبي فانه كبر عليهم خروجه ووجوده فيمن حالفوه على النصر والتأييد فكانوا يتحينون الفرص للايقاع به والقضاء على دينه وشيعته فلو تركوا بالامناوشة لاستفحل أمرهم واضاق ذرع المسلمين عن مقاومتهم فكان من الحزم وسداد الرأي أن يقعد النبي صلى الله عليه وسلم لهم كل مرصد ويضيق

عليهم السبل فكان يرسل سرايا ويخرج بنفسه في المغازي حتى لا تمر
غير قريش الا صادرها وحرم المشركين مما فيها من الامتعة فكان
مرة يصيب منهم وتارة يخطئهم . فمن أكبر الغزوات التي انتصر فيها
المسلمون غزوة بدر الكبرى خرج النبي صلى الله عليه وسلم مترصداً أعظم
غير قريش آتية من الشام جمع فيها غالب أموال قريش حتى لم يبق بمكة
قرشي ولا قرشية لها مثقال فصاعداً الا بمثت به في تلك المعير

(١) فلما علم أبو سفيان بخروج الرسول في رجاله أرسل الى قريش فنفروا
سراعا لحماية تجارتهم وكانوا تسعمائة وخمسين رجلا فالتقى الجمعان وكان
ما كان من نصرة المسلمين على ضعفهم ونلة عددهم (ولقد نصركم الله
بيدروا وتم اذلة)

(٢) كان يهود المدينة يضمرون البغضاء للمسلمين ويتشوفون أن
يصيبهم من أهل مكة مالا قبل لهم به فلما كانت وقعة بدر الكبرى التي
أيد الله فيها نبيه عليه الصلاة والسلام والمسلمين نبذوا ما كانوا عاهدوا
عليه الرسول فبدت البغضاء من أفواههم وما تخنى صدورهم أكبر فلقد
قال رؤساؤهم للنبي صلى الله عليه وسلم وقد حذرهم عاقبة النبي ولا يغرنك
يا محمد ما بقيت من قومك فانهم لا علم لهم بالحرب ولئن لفيتنا لتعلمن
من تلاقى « فبنقضهم ميثاقهم وبداءتهم بالعداء سار اليهم النبي صلى الله
عليه وسلم وحاصرهم خمس عشرة ليلة فيما آانسوا من أنفسهم الضعف
واستولى على أفئدتهم الرعب سألوا الرسول أن يخلي سبيلهم فيخرجوا

من المدينة ولهم النساء والذرية وللمسلمين الاموال قبل منهم ذلك
 (٣) عزم النبي صلى الله عليه وسلم على الذهاب الى مكة لتأدية نسك
 العمرة فخرج في ألف وخمسمائة من أصحابه ومعهم الهدى ايذانا بأنهم
 يذهب الى مكة فباربوا فساروا حتى نزلوا بأقصى الحديبية ثم ان الرسول
 اختار عثمان بن عفان سفيرا الى قريش ليعلمهم مقصده فذهب عثمان وبلغ
 ما حمل فقلت قريش « ان محمدا لا يدخلنا عنوة ابداً ، ثم انهم حبسوه
 فشاع ان عثمان قتل فقال عليه السلام حينما بلغه ذلك الخبر « لانبرح
 حتى نناجزهم الحرب » وبايع أصحابه على القتال فخافت لذلك قريش
 فارسلت سهيل بن عمرو في طلب الصلح فوضعت الحرب أوزارها على
 ما تراضوا عليه من الشروط التي منها وضع الحرب بين المسلمين وقريش
 أربع سنين

« ٤ » ثم انصرف النبي والمسلمون فأفلون الى المدينة في تلك السنة وعادوا
 لقضاء عمرتهم في العام التالي ثم عمل النبي صلى الله عليه وسلم بمقتضى شروط
 الصلح فلم يخفر ذمة ولم ينقض عهداً حتى بدأت قريش بالمدوان
 ذلك أن قد دخل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم قبيلة يقال لها
 خزاعة كما دخلت في عهد قريش قبيلة أخرى يقال لها بكر وكان بين
 هاتين القبيلتين أضغان كثيرة وترات قديمة فانفق أن رجلاً من بكر
 وقف يتغنى ذات يوم بهجاء النبي صلى الله عليه وسلم على مسمع من رجل
 خزاعي فقام هذا فضربه فأثار ذلك كما من احتقاد بكر واستشاطوا غضباً

فاستعانوا بقريش على الفتك بقبيلة خزاعة فأمدتهم قريش بالعدة والرجال ثم انقضوا على خزاعة على غرة منهم وقتلوا منهم فأرسلت خزاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم تخبره بما جرى من قريش وبكر حليفها أما قريش فانها استيتمت فرأت أنها قد نقضت بفعلتها هذه شرائط عقد الصلح الذي تم بينهم وبين المسلمين فقدمت على هذه الغارطة التي ارتكبتها بلا ترو ولا تبصر فأرسلت اذ ذاك أبا سفيان زعيمها الى المدينة ليوثق عرى الصلح ويمد في أجله فخرج حتى جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعرض عليه ما جاء به الى المدينة فقال له عليه الصلاة والسلام هل كان من حدث بعد . قال لا . فقال الرسول . فنحن على مدتنا الاولى وصلحنا السابق ولم يزد عن ذلك . ومن المعلوم ان قريشا الآن قد اعتبرت محاربة حسبا تقتضيه شروط الصلح السابق وقد شعر بما أضمره النبي صلى الله عليه وسلم لقريش فتوسل اليه بيمض وجوه العرب وزعمائها فلم يفلح .

أما الرسول عليه الصلاة والسلام فانه أمر أصحابه ان يتأهبوا للسفر وأخبر أبا بكر بما عزم عليه فقال له أبو بكر أو ايس بينك وبين قريش عهد قال نعم ولكن غدروا ونقضوا ثم استنفر الاعراب الذين حول المدينة وسار النبي صلى الله عليه وسلم في عشرة آلاف مقاتل الى مكة حتى اذا وصل اليها أمر خالد بن الوليد ان يدخل من أسفل مكة ودخل هو من أعلاها ونادى مناديه « ألا من دخل داره وأغلق بابيه فهو آمن

ومن دخل المسجد فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن « نعم انه أهدر دم جماعة وان تعلقوا بإستار الكعبة لانه اعتبرهم كما يقال في هذا العصر « مجرمين سياسيين »

واعلم انه لم يقاتل في هذا الفتح الا جيش خالد بن الوليد ولكن بعد ان تعرضت له قريش ليصدوه عن دخول مكة فقتل منهم أربعة وعشرين رجلا وقتل من جيشه اثنان فكان دخوله مكة عنوة

ثم أخذ النبي عليه الصلاة والسلام يطهر الكعبة مما كان عليها من الاوثان والادناس ثم خطب في الناس فين كثيراً من الاحكام ثم ختم خطبته بقوله تعالى (يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثي وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم ان الله عليم خبير) ومن آدابه صلى الله عليه وسلم وشيمه الكريمة ماورد في كتب السنة الصحيحة من أن رجلاً جاء عقب فتح مكة ليبايع النبي عليه الصلاة والسلام فجاء وهو يرتعد خوفاً فقال له الرسول « هون عليك فاني لست بملك انما انا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد »

(٥) على اثر هذا الفتح المبين وتدمير عصاة الوثنيين أخذ الناس يدخلون في دين الله أفواجا الا بعض قبائل أدركتها حمية الجاهلية الاولى فلقد اجتمعت أشراف هوازن وثقيف وقالوا قد فرغ محمد (صلى الله عليه وسلم) من قتال قومه ولا ناهية له عنا فلنغزاه قبل أن يغزونا أما النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لما بلغه خبر استمدادهم لحربه أجمع

رأيه على المسير اليهم فخرج في اثني عشر ألفاً حتى وصل الى المدو فاتحهم
الجممان وذلك يوم حنين أعجب المسلمين فيه كثرتهم فلم تكن عنهم
شيئاً وضافت عليهم الارض بما رحبت حتى ولوا مدبرين لولا أن الله
أنزل سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأيدهم بروح منه فلم ينه
القتال حتى جعل الله كلمة الذين كفروا السفلى وكلمته هي العليا والله
عزيز حكيم

هذه هي جلّى الغزوات وأقواها في تأييد الاسلام واعلاء كلمته
وتقوية سلطانه . فهل رأيت في جميع ما قصصته عليك وأنه لحق أن النبي
بدأ أحداً بعد وان . كيف وهذا كتاب الله يقول (لاعدوان الا على
الظالمين)

ارجع الى كتب السير وجزد نفسك من شوائب التعيز فهل
تجدن . فمزايرة للشك فيما قصصته عليك كلاً
و خلاصة القول أن البصير بالتاريخ يشهد معنا أن المصطفى عليه الصلاة
والسلام لم يسئل في حياته سيفاً لا رغماً أحد من الناس على الدخول في
دينه ولكن الهدى هدى الله يهدى به من يشاء
ما كان للنبي والمؤمنين أن يدعوا الى الله ودينه سالكين طرق
العسف والارهاب وهذا كتاب الله يأمرهم بالحسنى في الدعوة كما قال
(ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن)
وقال تعالى (ولا تجادلوا أهل الكتاب الا بالتي هي أحسن)

انظر الى ابداع كتاب الله في الرد على أهل الكتاب القائلين بأبوة الله
 للمسيح مع اشتماله على أحسن آداب المحاجة حيث يقول (ما كان لبشر أن
 يؤتية الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون
 الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون)

(٥)

(وجه كون دعوة النبي صلى الله عليه وسلم عامة لجميع المكافين)
 اعتاد الناس أن يقيسوا أحكام الله السماوية بقوانين البشر الوضعية
 فتراهم يتشدقون بأن الاحكام يجب أن تكون مناسبة للازمان مختلفة
 باختلاف أهلها فيراعى في القوانين والشرائع الاماكن وطبقات العالم
 ودرجات ارتقائها في التحضر والفضل والتهذيب ونحوها من الصفات
 التي تنفاضل فيها الامم وتتفاوت طبقاتها باعتبارها ثم كانك بهم
 وقد طفرت عقولهم فحكموا بأن شرائع الاسلام وسننه جاء بها نبي
 عربي لم يعرف من أحوال الامم الاخرى الا قليلا جدا كما أنه لم يعلم
 ما سيتوالى بعده من الامم المختلفة والاحوال المتباينة والمصور التي تكاد
 تكون متباينة في مقتضياتها ومطالبها وأحكامها

فكأنى بأمثال أولئك القوم قد أقاموا على أنفسهم الحججة بانهم لا يفقهون
 ما يتلى عليهم من كتاب الله تعالى . يسمعون القرآن وانما مثله فيهم كمثل
 الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء ويرون آياته بأعينهم وانها لا تعنى
 الابصار ولكن تعنى القلوب التي في الصدور

(٥)

فبما بسطت لك مهنا من امر أولئك القوم أريد ان آتيك هنا بوجه
كون الدين الإسلامى دين الفطرة البشرية التى فطر الناس عليها فى كل
زمان ومكان صالحا لكل أمة وكل جيل مصلحا لكل من تمسك بسببه
المتين وعمل بكتابه المبين

اعلم ان دين الله فى كل الامم واحد لا يختلف أصوله باختلاف الامم
وأحوالها وأزمانها وأمكنها وانما الذى يختلف باختلاف ذلك هى الاحكام
الفرعية يشير الى ذلك قوله تعالى (قل يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة
سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا
بعضا أربابا من دون الله) وقوله تعالى (انا أوحينا اليك كما أوحينا الى
نوح والنبيين من بعده الآية)

جاء الرسول عليه الصلاة والسلام لتقرير الحق والاعتراف به
وتذكير الناس ان تمسكوا به فما كان له أن يبطل حقا أو ينكر صالحا
أو يمجّد نبيا أو يستقبح حسنا ولكنه جاء مؤذنا فينا بأنه قد آمن بما
أنزل الله من كتاب وأنه آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله غير مفرق بين
أحد من رسله كما أخبرنا عليه الصلاة والسلام بأن الله أوحى اليه أن اتبع ملة
ابراهيم حنيفا وبأن من يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر
فقد ضل ضلالا بعيدا فلم يأت النبي صلى الله عليه وسلم يبدع من الشرائع
ولكن بما قرره الله من الحق وأوحى به الى أنبيائه من قبل كما قال
عز من قائل (وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من

الكتاب ومهيننا عليه) على اننا نعلم ما تقرر في الاسلام من ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ . فترى من جميع ما تقدم ان الاسلام لم يخالف مقتضى الفطرة السليمة في اعتبار ما سبق من الشرائع والاخذ بما تقرر من النواميس العادلة سواء ورد بها دين ابراهيم أو دين عيسى بن مريم او غيرها نعم ان الاسلام نسخ بعض ما فرض الله على الماضين من الكاف الشاقة التي جلبها عليهم عنادهم وظلمهم كما قال تعالى (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل) فانهم لم يزالوا كذلك حتى جاء المصطفى عليه الصلاة والسلام حريصا على المؤمنين رؤفا بهم رحيا لهم فأباح الطيبات من الرزق ولم يكاف نفسا الا وسمها فكان دينه بذلك أكثر الاديان ملاءمة للطباع والعادات والقوى البشرية على اختلافها ولذا كان عليه السلام خاتم النبيين

ربما قيل كيف ذلك مع أن أكثر الاحكام النظامية والنواميس التعاملية قد وضعها بعد النبي الفقهاء والخلفاء والامراء فلم يحظ الاسلام في بدء نشأته بكل ما يلزم البشر من القوانين والاحكام فنقول ان جميع ما وضعه الفقهاء والخلفاء والامراء من الاحكام انما بنوه على ما أباح لهم الشرع الشريف من الاجتهاد والقياس كما قدروه واعتبروه بالاحكام العامة التي فورها لهم الشرع على ما سنأتي على تفصيله قريبا فكل ما جاء مجتبا على قواعد الدين فهو دين سواء نص عليه الشارع نفسه أو استنبطه

أهل الفكر والنظر الصحيح وهذا هو وجه كون الدين الاسلامي دين
الابد وختام الاديان . ولنأت لك الآن بشيء من قواعد الاسلام لتري
منها وجه ماقلناه لك آنفا فتدبره فان للدين كما ستري قواعد أصلية
ثابتة تقدر بها الاحكام حسبما تقتضيه الاحوال المختلفة في الازمان المختلفة
بين الامم المختلفة

(١) الاصل الاول الاجتهاد وأعنى به أن تستنبط الاحكام من
الكتاب الكريم والسنة الصحيحة حسبما تصل اليه الافهام السليمة فكل
من يعرف لغة القرآن لا ينبغي له بحال ما أن يقلد غيره تقليداً متى قدر
على فهمه وفهم الكتب الصحاح في السنة فلم ينسد ولن ينسد باب
الاجتهاد برغم أنف من أرادوا ان يجبروا على العقول البشرية ويقيموا
عليها أوصياء من الاولين حتى تسير كما ساروا وتقول بما قالوا فان السلف
الصالح رضی الله عنهم ما كان مقلداً ولكن تصدى لكتاب الله فعمل بما وصل
اليه ادراكه وبلغه جهده ولو كان بعض ذلك خطأ في الواقع فان الله
لم يحرم من الاجراءى مجتهد نعم انه جعل لمن اجتهد فأخطأ أجراً واحداً
ولمن اجتهد فأصاب أجرين . ان أمر انسداد باب الاجتهاد أمر ابتدع بعد
انقراض الصدر الاول منه لاسباب . منها انتشار المجمة في المسلمين وعدم
استطاعة كثير منهم وكانوا لا يحسنون العربية ان يفهموا القرآن على وجهه
ومن الاسباب أيضاً فيما أظن جهل كثير ممن قالوا بعدم جواز الاجتهاد
للقرآن الكريم وعدم معرفتهم أحكامه ولغته والافكيك عموا عن قوله

تعالى (ولقد يسرنا - سهلنا - القرآن للذكر - للتذكر - فهل من مدكر ..
 أى فهل من طالب علم منه ومتفهم له فيمان عليه) أم كيف غفلوا عما قبح
 الله به الاولياء من المشركين وندد عليهم اذ قلدوا آباءهم وقصروا أنفسهم
 على محاكاةهم فيما اعتقدوا وفيما عملوا حيث قال (واذا قيل لهم اتبعوا ما
 أنزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً
 ولا يهتدون) واذا شئت ان تستقضى ماورد عن الله من تسفيه أحلام
 المقلدين والتشهير بهم فمليك بقراءة القرآن الكريم فستجد منه ما فيه
 مقنع وما يتذكر الا أولو الالباب

(٢) الاصل الثانى القصد فى الاعمال واقامة ما لا يثق على النفوس
 من التكليف فقد طالما نص القرآن الكريم على ان الله لا يكلف نفساً
 الا وسعها فكل ما ليس فى وسع الانسان ان يقوم به فلا تكليف فيه .
 والمراد بالوسع أن يكون العمل بحيث لا يجهد فاعله ولا يوقمه فى العناء
 والتعب فان هذا هو ما يفهم من التعبير بكلمة وسع التى معناها السعة
 وعدم الضيق ولقد نهانا الله تعالى عن الغلو فى الدين فقد ورد فى البخارى
 ان يشاد الدين أحد الا غلبه ، وورد فيه أيضاً ان النبى صلى الله عليه
 وسلم قال (سددوا وقاربوا وانغردوا وروحوا وشياً من الدجلة والقصد
 القصد) ومن هنا لا ينبغى لمسلم أن يتغالى فى دينه وأن يتباعد عن المباحات
 وأن يحمل نفسه فوق طاقتها فان هذا ليس من الدين فى شىء . واعلم أن
 المتغالين فى دينهم أقرب الناس الى المعجز عن القيام به واحتمال تكليفه

ولقد قال النبي صلى الله عليه وسلم (أحب الأعمال الى الله أدومها وان قل)
وقال (ان المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى) وقال تعالى (ما جعل عليكم
في الدين من حرج) وقال أيضاً (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)
ومما يناسب هذا الموضوع نازلة كانت موضوع بحث أهل العلم ومتتعلبه
في مصر وذلك لبس البرطلة فلقد هاج وماج بعض مدعي العلم على من
قال بحل لبس المسلم فسلمهم بأبيك كيف لهم أن يتقولوا على الله وينسبوا
ذلك لدينه . ان البرطلة ليست لباساً دينياً وإنما هي لباس أمم مختلفة الملل
والنحل فمنهم النصراني ومنهم المجوسى ومنهم اليهودى ومنهم العربي المسلم
يسكن بعض الجهات الحارة من صحراء أفريقية وغيرها نعم انها تختلف
أشكالها وضورها ولكنها ذات اسم واحد تدرج تحت نوع واحد
فان كان شبهة أولئك القوم انها لم تكن معروفة للنبي صلى الله عليه
وسلم ولا لسلفه الصالح قلنا ان هذا لا يقتضى التحريم فهل رأى النبي
صلى الله عليه وسلم العمام التي فوق رؤسنا أو القفاطين التي تتدلى اكمامها
أو الجبب (الفرجيات) التي يمكن أن يتخذ منكم أحدها لباس الجسم بتمامه
فليفقه أولئك القوم انهم يتفنون ما ليس لهم به علم والله تعالى يقول
(ولا تقف ما ليس لك به علم) . ان الطيالة التي استعملها العلماء في خلافة
العباسيين انما حاكوا فيها رهبان اليهود وأخبارهم كما أن هذه الجبب
الواسعة المستعملة في مصر انما حاكوا فيها علماء وبطارنة بعض المذاهب
النصرانية

واعلم ان من موضوع هذا الباب تخرج كثير من شبيبة المسلمين ان يؤدوا ما فرضه الله عليهم من الصلاة حتى اذا سألتهم في ذلك قالوا اننا لا يمكننا التحرز من النجس لاسيما قطرات البول وكثيراً ما يقضى الانسان حاجته فلا يجد من الماء ما يتطهر به . ومنهم من يقول ان من المشقة أن أخلع نعليّ والبسهما عند كل صلاة ولا يمكثني أن أصلي بهما جسماً يفتينا علماء المسلمين لانه يغلب على الظن عدم سلامتهما من النجاسة التي تكون عادة في الطرقات . فترى أولئك الفتية يتركون الفريضة التي هي سمة المسلم ومذكّره بالحق تعالى وناهية عن الفحشاء والمنكر انصياعاً لما أفتاهم به أولئك الجملة المتفلون والدعاة المطلون

فمن لي أن يرى أحداث المسلمين ماروا البيهقي مرفوعاً « اذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعليه فلينظر أفيهما خبث فان وجد فيهما خبثاً فليمسحهما بالأرض ثم ليصل فيهما » وما رواه البيهقي أيضاً عن أم سلمة « انها سئلت عن المرأة تطيل ذيلها وتمشي في المكان القذر فقالت أم سلمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده » وفي رواية له عن أبي هريرة رضي الله عنه « قلنا يا رسول الله اننا نريد المسجد فنظاً الطريق النجسة فقال النبي عليه الصلاة والسلام (الطرق يطهر بعضها بعضها) وفي حديث البيهقي مرفوعاً « اذا وطئ أحدكم بنعليه في الاذى فان التراب له طهور » وقد رأى المالكية أن المتمد في مذهبهم ان ازالة النجاسة سنة أعني انها لا تبطل الصلاة بوجودها وان كانت مكروهة معها . فلم لا يصلي

ذلك المسلم في نعليه؟ ولم لا يصلي وفي سراويله فطرات البول ولم يسهل عليه التحرز منها؟ ولم لا يصلي المسلم في بلاد لم يستطع ان يستنجي فيها؟ أيظنون ان الله يريد بهم العسر مع ان الله يقول في قرآنه « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر »

(٣) الاصل الثالث من أصول الاسلام انه لا ضرر ولا ضرار : فلا يجوز لمسلم ان يفعل ما فيه ضرر لجسمه أو عرضه أو ماله كما لا يجوز له ان يضار غيره فيدخل في ذلك تكاليف الجسم بما لا يطيق وشرب المسكر والمقامرة وايداء الغير باى نوع من ضروب الاذى حسبما تمارفه القوم الذين يعيش فيهم كقتل النفس والسرقة والرشوة والخداع والتمويه والتدليس وشهادة الزور وهلم جرا

لعلك اطلمت على ماقرره الفقهاء من اباحة التخلف عن الجمعة لاسباب كثيرة . منها ان يكون بالانسان بخر أو رائحة ثوم أو بصل أو به مرض معد كالجدام والبرص ونحوهما من كل ما يضر أو تشمئز منه نفوس المصابين ولا يخفى أن هذا الاصل ينبئ عليه كثير من الاحكام الفرعية والنوازل اليومية في كل عصر

(٤) الاصل الرابع سد الذرائع واعطاء الوسائل أحكام المقاصد والغايات فكل ما أفضى الى مباح فهو مباح وكل ما وصل بك الى مكروه فهو مكروه وكل ما أوقعتك في محرم فهو محرم فكما أردت أن تحكم على وسيلة بحكم فقدورها بميار غايتها. ولنضرب لك مثلا ماجاء به الشرع من

اباحة تعدد الزوجات فان هذه الاباحة قد قيدها الشرع بقيود منها العدل ومنها أن لا يفضى الزوج الى ضرر أو محرم أو فساد فاذا قسنا ذلك بما يحصل عادة على أثر التعدد من الشقاق وفساد ذات البين واغفال الرجل أمر أولاد احدى الزوجات ارضاء لغيرها أو قسوه عليهم وايدائه لهم فاذا قدرنا تلك الوسيلة وهي تعدد الزوجات بما تفضى اليه من المضار يمكن الحكم بأنه لا يباح للرجل تزوج أكثر من واحدة الا لمن أمكنه أن يقوم بجميع ما شرط عليه من العدل وعدم المضارة والفساد (واعلم) ان من أهم أصول الدين الحنيف اعطاء الظن الغالب حكم اليقين المجزوم به فاذا غلب على الظن ان العدل مفض الى محرم أو مكروه فانه يعطى حكم غايته فيحرم أو يكره فلا يمترض علينا هنا بأن أمر المضارة مع تعدد الزوجات ليس بالأمر المحقق حتى ينبنى عليه تحريم ذلك على الرجال فاننا على تسليم أنه غير محقق جداً لا يسعنا ان نشكر انه أمر غالب على الظن حتى يوشك أن يكون يقيناً

(٥) الاصل الخامس من أصول الاسلام تقديم العقل على ظاهر الشرع عند التمازض . وأولى بي هنا ان أقطف ما جاء لاستاذنا الحكيم الشيخ محمد عبده في مقالات الاسلام والنصرانية اذ قال مانصه
اتفق أهل الملة الاسلامية الا قليلا ممن لا ننظر اليه على أنه اذا تعارض العقل والنقل أخذ بما يدل عليه العقل وبقى في النقل طريقان طريق التسليم بصحة المنقول مع الاعتراف بالمعجز عن فهمه وتفويض

الامر الى الله في فهمه والطريقة الثانية تأويل العقل مع المحافظة على قوايين اللغة حتى يتفق معناه مع ما أثبتته العقل وبهذا الاصل الذي قام على الكتاب وصحيح السنة وعمل النبي صلى الله عليه وسلم مهتدي بين يدي العقل كل سبيل وأزيل من امامه جميع العقبات واتسع له المجال الى غير حد فإذ عسى يبلغ اليه نظر الفيلسوف حتى يذهب الى ما هو أبعد من هذا وأى فضاء يسم أهل النظر وطلاب العلوم اذا لم يسهمهم هذا الفضاء . ان لم يكن في هذا متسع لهم فلا ويسمهم أرض يجبالها ووهادها ولا سماه بأجرامها وإبادها ، اه ولا يخفى ان تقرير هذا الاصل في الا-لام بذلك دلالة واضحة على ان الدين المحمدي لم يلزم العقل أن يخالف ما يقتضيه نظره وبحسب بل انه فوق ذلك قدمه في العمل والاعتقاد على ظاهر المنقول

(اباحة التجميل بأنواع الزينة)

قال الاستاذ الامام في كتاب الاسلام والتصرانية مانصه

أباح الاسلام لاهله التجميل بأنواع الزينة والتوسع في التمتع بالمستحبات على شريطة القصد والاعتدال وحسن النية والوقوف عند الحدود الشرعية والمحافظة على صفات الرجولية جاء في الكتاب العزيز (يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك تفصل الايات لعموم يعلمون قل انما حرم ربى العواشش ما ظهر منها وما بطن

والانعم والبنى بغير الحق وان نشر كوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله سالاته لعلهم (ثم عد الله النعيم والجمال والزينة من نعمه علينا التي يذكرنا بها فضله ويهيج بها نفوسنا لذكره وشكره كما قال) والالعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون وتحمل أثقالكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس ان ربكم لرؤف رحيم والخيال والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون) ثم قال (وهو الذي سخر البحر انا كلوا منه لحما طريا وتستخرجوا منه حلية تلبسونها وترى الفلك مواخر فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون) (٧) الاصل السابع وجوب امثال ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم

شرعاً دون ما ذكره من معاش الدنيا على سبيل الراى

(اعلم) انه قد تقدم لنا بيان أن وظيفة الرسل ارشاد العالم الى طرق النجاح والاستقامة واقامة العدل فيهم وتربيتهم على الاخلاق القاضية والشيم الكريمة وبيدنا أيضاً أن الاسلام يقدم العمل بمقتضى العقل على ظاهر الشرع عند التمارض وقد علمنا النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ويدينه باجلى عبارة وأوضحها كما روته الكتب الصحيحة فلنأتك هنا بشيء مما ورد فيها

(روى) مسلم عن موسى بن طلحة عن أبيه قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم على رؤس النخل فقال ما يصنع هؤلاء فقالوا يلتحرون يجمعون الذر في الاثني فتلقح فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ما أظن يعني ذلك شيئاً قالوا فأخبروا بذلك فتركوه فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال ان كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فاني انما ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ولكن اذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به فاني ان اكذب على الله عز وجل

(وروى) مسلم أيضاً عن رافع بن خديج قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يأبرون النخل فقال ما تصنعون قالوا كنا تصنعه (٣) قال لعلكم لولم تفعلوا كان خيراً فتركوه فتمصت قال فذكروا ذلك له فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر

(وروى) أيضاً عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يلتحقون فقال لولم تفعلوا لصلح قال فخرج شيصاً فر بهم فقال ما نخلكم قالوا قلت كذا وكذا قال انتم اعلم بأمر دنياكم

كأنى بك ترى ما حكم به النبي صلى الله عليه وسلم على نفسه وهو سيد المنصفين صرح لك الرسول بأنه انما هو بشر وان أهل كل حرفة أو صناعة أدرى بمسائلها وبمخفاياها من غيرهم وان عصمة الرسل انما تجب فيما اذا بلغوا عن الله شيئاً من شرائعهم ونواميسه . ومن هنا نعلم انه لا يجب الاخذ بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من أمور الدنيا وأحوالها وحرفها وطبها وصنائعها لان هذا ليس مما يوحى به اليه من الشرائع

(٨) الاصل الثامن المساواة بين المسلمين في الاحكام وكذا بينهم وبين جميع من لهم ذمة وعهد فان لهم ما لهم وعليهم ما عليهم فلا يفضل أحد أحدآ في اعتبار الشرع الا بالتقوى والعمل الصالح (ان اكرمكم عند الله اتقاكم) فقد جعل الله الغنى والفقير والمأمور والامير والعزير والحقير سواء في أحكامه سواء في ذلك الاحكام الدنيوية والاخرية واعتبر ذلك بصيغ العموم التي تراها في غير موضع من القرآن الكريم نحو قوله تعالى (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) ومن الغريب أن الفقهاء الذين يدعون فهم كلام الله ويظهرون للعالم بسبحهم وسواد موضع السجود من جباههم طالما حابوا الامراء وتأولوا كتاب الله بما يوافق أغراضهم حرصاً منهم على استرضاء من لا يضررون ولا ينفعون راضين بما سخط الله عليهم اذ فرأوا دينهم وكانوا شيعاً فشحنوا كتبهم بما تضارب من الاقوال وخالفوا أمر القرآن كما في قوله (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم اليينات) وقال تعالى (ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً آلت منهم في شيء) وقال تعالى (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) واذا أردت أن تأتي على ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاتفاق وعدم الفشل والاختلاف فليك بكتب السنة الصحيحة

(٩) الاصل التاسع أن لا تزر وازرة وزر أخرى ففي سورة الطور (كل امرئ بما كسب رهين) وفي سورة المدثر (كل نفس بما كسبت

رهينة) وقال تعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى) وفي سورة النجم (أن لا تزر وازرة وزر أخرى وأن ليس للإنسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الاوفي)

ولا يقال ان من أحكام الشريعة مالا يقتصر على الجاني كما في دية القتيل فانها على عائلة القاتل وكما يؤخذ من قوله تعالى (واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) لانا نقول ان أمر الدية انما ألزمت بها العاقلة في الشعوب التي لها عصبية قائمة ووحدة وعهد بحيث انهم يكونون يدا واحدة على من سواهم فاذا اصاب أحدهم شيء تعاهد الباقي على الاخذ بثأره أو المطالبة بديته كما هو الشأن بين البدو وكثير من العرب حتى الآن ولذلك تجدد الفقهاء ينصون على أنه لا عاقلة في الامم التي لا تتنضم من قبائلها كالفرس والفرنجية والمصريين وغيرهم من الامم التي لا أثر فيها لتلك اللحمة التي تجعل الحى أو البطن أو القبيلة كأنها رجل واحد فأخذهم الشرع كما أخذ لهم وانقم منهم كما انتقم لهم وهذا من الوجوه التي تبين لك كيف جاء الاسلام مطابقا للاحوال البشرية ملائما لها على اختلافها

(١٠) الاصل المأشور ان جميع الزواجر تقدر حسبها يراه الامام أو من ينصبه من القضاة للفصل بين الناس طبقا لما يقتضيه العرف العام كما ان من أصوله جواز التحكيم

واعلم ان الشرع الشريف قد حدد بعض العقوبات كجزاء القتل

والسرقة ونحوهما وهي قليلة جداً بالنسبة لما ترك الشارع أمر تحديده الى
الحكام ونوابهم ففسد أجمع الامة على ان التعزير مشروع في كل جنائية
لا حد فيها ولا كفارة وجوز الامام مالك للامام الحاكم أن يبلغ بالتعزير
أعلى درجات الحدود المقدرة

أما التحكيم فقد أجازاه الشارع في الاصول المالية وذلك أن يحكم
رجلان بينهما خلاف رجلا من أهل النظر والرأى للفصل فيما شجر
بينهما وقد ذهب بعضهم الى اعتبار قول الحكم أمراً مقضياً لا يتوقف
في تفرده وثبوته على أن يقرره قاض شرعي ولا أمير ولا حاكم

(١١) الاصل الحادى عشر تقدير كثير من الاحكام بما تعرف بين
الناس . ولا يخفى ان هذا الاصل قد أوسع دائرة الاحكام الشرعية حتى
وسمت تقريباً جميع النوازل على تباين أشكالها وتباين أحوال أربابها فمن
ذلك أمر النفقات الزوجية فانه يراعى في تقديرها عند الحكم بتقريرها
حالة الزوجين فرب نفقة تلائم زوجة على أنها لا تلائم أخرى وقد كثر
التعبير بكلمة « المعروف » و « العرف » في القرآن العزيز وعلق عليهما
تقرير كثير من الاحكام ومن البديهي أنه لا معنى للمعروف والعرف الا
ما كان متعارفاً مألوفاً غير مستنكر كما أن المنكر هو ما لا يجرى به عرف
وآلة فن الآيات المحتوية عليها قوله تعالى (طاعة وقول معروف) وقوله
(الطلاق مرتان فامسك بمعروف أو تسريح باحسان) وقوله (الامن
أمر بصداقة أو معروف أو اصلاح بين الناس) وقوله (وعاشروهن

بالمعروف) وقوله تعالى (فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف)
 وقوله (وأتمروا بينكم بمعروف) وقوله (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن
 بالمعروف) وقوله (وان جاهدك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا
 تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا) وقوله في شأن الاوصياء (ومن كان فقيرا
 فليأكل بالمعروف) فترى في هذه الآيات وكثير غيرها أن الله تعالى قد
 فوض أمر تقدير كثير من المعاملات الى ما جرى به العرف والعادة من
 غير تقييد بأهل مكة أو أهل المدينة أو غيرها بل أطلق الامر اطلاقا
 ولا ريب أن العرف يختلف باختلاف أهله وطبقاتهم وما اعتادوه بينهم
 حسبا يقتضيه الزمان والمسكان ولذا كان من القصور تعرض بعض من
 الفقهاء الى تحديد مثل متعة المطلقة أو نفقة الزوجة وتقدير كثير من
 الاحكام بما جرى عليه عرف أهل المدينة المنورة محتجين بعملهم وأنهم
 أعلم الناس بما مات عنه النبي صلى الله عليه وسلم كما ان من جمود القرينة
 وقصور النظر تفسير هذه الكلمات بغير ما يتبادر منها فان هذا يخرج
 للكتاب العربي المبين على غير ما أريد منه ومما يناسب هذا المقام أن
 القرآن قد أتى بالفاظ أخرى عامة لتكون صالحة للحمل على ما يناسبها
 من النوازل والاحوال فمن ذلك كلمات « الصالحين » و « الصالحات »
 و « صالحا » في كثير من الآيات فان المراد من مادة الصلاح هنا ما ليس
 سوءا كما يؤخذ من قوله تعالى (خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا) فان هذه الآية
 ناطقة بأن كل عمل سيء فهو غير صالح وان كل مسمى فهو غير صالح وانه

لاصلاح في سوء فيدخل في ذلك الملك الجائر والحاكم الذي أغفل أمر دولته حتى تمكن الضعف منها وجرى الفساد في عروقها وتمشى الخلل في أطرافها حتى أصبحت لا تزداد الا نقصا ولا تعظم الا فسادا فلا جرم أن مثل هذا الحاكم لا شائبة صلاح فيه ولو قطع الليل تسبيحا وقرآنا . ومن هنا فسر أستاذنا قوله تعالى (أن الارض يرثها عبادى الصالحون) بأن المراد الصالحون لعمارتها بأن امثلوا أمر الله فأعدوا لانفسهم ما استطاعوا من القوة وأحسنوا الى انفسهم فكاتفوا الامم في الاخذ بوسائل القوة والمجد فلم يلتمسوا المسببات الا من أسبابها ولم يأتوا البيوت الا من أبوابها ومما ينخرط في هذا الباب خطأ كثير من المسلمين في فهم التوكل الذى حض عليه القرآن غير مرة اذ قالوا ان التوكل هو تفويض الامر الى القادر المدبر سبحانه وتعالى وترك الاسباب المألوفة ثم ان منهم من اكتفى بعد ذلك بالبلغة من العيش الحشن ولم يستزد حتى مات . ومنهم اتخذ من أسماء الله مصادر للرزق فظن ان من يذكر اسم الوهاب كذا كذا مرة وهبه الله من المال ما يزيد عن حاجاته ومن قرأ (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) كفاه الله مؤنة السعى لطلب الرزق من معاهده العادية ولقد كثر هؤلاء في المسلمين فكثرت بهم المفاسد وانحطت بسببهم الهمم وأزال الله عنهم كثيرا من النعم وان الله لا يظلم الناس شيئا ولكن الناس انفسهم يظلمون

نددت الامم الغربية وكثير من الشرقيين بالاسلام والمسلمين لما

نزل بهم من الضعف وانحلال العقدة والفشل وزعموا ان منشأ ذلك هو
أصول الدين الاسلامي محتجين بأعمال أولئك الطوائف من المسلمين وبما
كذبوا على الله في تأويل آياته الكريمة نحو (وعلى الله فليتوكل المتوكلون)
ونحو (انى توكلت على الله ربي وربكم) ونحو (ومن يتوكل على الله فهو
حسبه) ونحو ما ورد في الصحيح من قوله صلى الله عليه وسلم « لو توكلتم
على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خالصا وتروح بطانا »
اتى لا يسعنى هنا أن أفند جميع ما قيل في هذا المقام لضيقه ولكن
حسبى أن أنبهك الى أن الاستدلال على فساد هذا الدين بما أصاب أهله
حجة داحضة وبرهان واهن فان نظرة قليلة فيما مضى من تاريخ المسلمين
يوم كانوا متوكلين على الله تعالى تلجم هؤلاء المتقولين على الاسلام وتلزمهم
الحجة بأن ما طرأ على المسلمين بعد لم يصبهم الا بعد أن تركوا التوكل
على الله فلم يعملوا بما أرشدهم اليه من وجوب الاخذ بالاسباب العادية
فانه سبحانه وتعالى خلق الاسباب والمسببات وخلق ما بينهما من لحمة
السببية فالتماس تلك الاسباب لا ينافى التوكل فى شىء بل انه نفس التوكل
ما تفسير أولئك الناس التوكل بالتفويض المطلق والتقاعد عن الكسب
والتحصيل مما أفضى بهم الى الاضمحلال فانما منشؤه الجهل بانغة القرآن الكريم
ذلك الرسول وهو سيد المتوكلين يرشدنا بقرآنه وبجميع أعماله الى
أن لكل شىء سببا لا يمكن الحصول عليه الا باتخاذ ذلك السبب أو ما
سمت قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم) وقوله (وأعدوا

لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم) ونحو (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم) الى غير ذلك من الآيات على انك لو تأملت قليلا في قولنا صلى الله عليه وسلم لرزقكم كما يرزق الطير الحديث لتجلى لك الامر واضحا لا لبس فيه فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل - لرزقكم كما يرزق الطير تمكث في أوكارها والله يرسل اليها أغذيتها - بل قال تمدو خمصا وتروح بطانا

وفي صحيح البخارى عن علي رضى الله تعالى عنه قال كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعه عمود ينكت به الارض وقال ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من النار أو من الجنة فقال رجل من القوم ألا تتكل على كتابنا وندع العمل يا رسول الله قال لا تعملوا فكل ميسرا ما خلق له ثم قرأ ذاما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى على ان الله سبحانه وتعالى بين لنا ضرورة علاقة المسببات بأسبابها صراحة وانها من الامور الفطرية التي فطرت الممكنات عليها فقال في الكتاب العزيز

(ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) ومن ذلك أيضاً قوله تعالى (واذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا (أى أكثرنا) مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا) فليتق الله المسلمون في دينهم وليتباعوا به عن النقائص التي شوهوه بها وعرضوه بسببها الى طعن الطاعنين وغلو الآفكين

والخلاصة ان الدين الاسلامي لما احتوى عليه من تلك القواعد الكلية والاصول العامة وأشباهاها جاء صالحا لان يتغنى بواسطته كل خير في كل زمان ومكان . ومن هنا يتضح لك جليا وجه كون الرسول عليه الصلاة والسلام خاتم النبيين وان شرعه خاتم الشرائع الالهية كما أنه لم يخالف في شيء من أصوله وقواعده سنن الله الفطرية التي فطر العالم عليها ولذلك لا حرج علينا في تسميته « دين الفطرة » وبعد فاعلم أن هناك بعض أحكام جاء بها الشرع فكانت مطعن الجاهلين من الامم قصار النظر فرأينا أن نأتي عليها هنا تيمنا للغرض الذي وضعنا له هذه العجالة الا أننا نريد قبل ذلك أن نأتيك بما ورد في القرآن الكريم من صفات المؤمنين وما يجب ان يكونوا عليه وأكل اليك بمد ذلك الحكم في اعتبار مؤمنى هذا الزمان والله يوفقك الى سبيل الرشاد

(١) قال تعالى في سورة المائدة خطابا للمؤمنين (ولا يجرمكم شأن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تمتدوا وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله) أى لا يحملنكم بعض قوم صدوكم عن الدخول فى المسجد الحرام على أن تعتدوا عليهم بل يجب عليكم العدل كما يجب عليكم ان تتعاونوا على الاحسان واتقاء ما يسخط الله من مخالفة أوامره وفى معنى ذلك قوله تعالى (ولا يجرمكم شأن قوم على ان لاتعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى) فان الله يأمرنا هنا أن لانطيع ما تكفه صدورنا من بغض أحد على الاعتداء عليه بل يجب أن يوفى كل

ذى حق حقه وأن تقدر المعاملة بمقيار العدل فإنه أقرب للتقوى
 (٢) وجاء في سورة النور (ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم)
 يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين وإذا دعوا الى الله
 (ورسوله ليحكم بينهم اذا فريق منهم معرضون وان يكن لهم الحق)
 (يأتوا اليه مذعنين أفى قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف)
 (الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون انما كان قول المؤمنين اذا دعوا)
 (الى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون)
 نزلت هذه الآية في قوم ادعوا أنهم مؤمنون مدعون لقضاء الله وأحكامه
 حتى اذا دعوا الى شريعته لتفصل بينهم ألقى الشيطان في ضمائرهم انهم
 ربما ظلموا فأخذتهم العزة بالاثم فأعرضوا عن أحكام الله وهم ظالمون
 ولكن اذا كان لهم الحق جاؤا الى المحاكم سراغاً مذعنين وقد بين الله
 تعالى هنا ان تلك ليست من صفات المؤمنين فى شىء وما كان
 للمؤمنين الا أن يسمعوا ويطيعوا وينصاعوا الى قضاء الله وأحكامه سواء
 كانوا ظالمين أو مظلومين

(٣) وجاء فى افتتاح سورة المؤمنون (قد أفلح المؤمنون الذين هم فى)
 (صلواتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون والذين هم للزكاة)
 (فاعلون والذين هم لفروجهم حافظون الى ان قالوا الذين هم لاماناتهم وعهدهم)
 (راعون والذين هم على صلواتهم يحافظون) فليت شعرى كيف يكون
 لمؤمنى هذا الزمان أن يتبجحوا بأنهم فى اعتبار الشرع مؤمنون مع ان الله

تعالى لم يصف المؤمنين بأنهم الذين عن صلاتهم لاهون والذين هم على اللغو مقبلون والذين هم للزكاة مانعون والذين هم لشهواتهم مرضون والذين هم لاماناتهم وعهدهم خائنون .

(٤) وجاء في سورة الانفال (انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا) الى أن قال (أولئك هم المؤمنون حقا)

(٥) وفي سورة الحجرات (قالت الاعراب آمننا ولم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الايمان في تلوبكم) الى ان قال . انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون) فانظر كيف وصف المؤمنين بما وصف وانظر الى استعمال الحصر هنا في قوله (انما) ثم تأكيده ذلك بقوله (أولئك هم الصادقون)

(٦) وجاء في سورة الممتحنة (يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبائعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين بهتان يفتريه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبائعهن) يؤخذ من هذه الآية الكريمة ان ليس الايمان مجرد النطق بالشهادة والمبايعة على ان محمداً رسول الله فان هذا لا يكفي ولقد بين الله في هذه الآية البيعة التي يكون بها المؤمن مؤمناً فتدبرها حتى تعلم مبلغ ايمان الذين قالوا آمنا باخواتهم ولم تؤمن قلوبهم . فأليك أيها المؤمن اتجد

فيما وصف الله به المؤمنين اتخاذ المساجح وإطالة اللحى واختضاب الشعر
وتحديب الظهر وملازمة الزوايا؛ ألا إن الويل كل الويل لمن حرفوا
الكلم عن مواضعه ونسوا حظاً مما ذكروا به

الخلاصة إن من آثار الإيمان القلبي الصادق إقامة ما وقع الإيمان به
وملازمة حدوده ومخالفة وساوس الصدور فمتى رأيت من ينقاد إلى شيطانه
ويتكلم على غير ربه ويحارب شريعته فاعلم أنه غير مؤمن أو ما رأيت ما قاله
تعالى في قرآنه الكريم (أنه - أي الشيطان - ليس له سلطان على الذين آمنوا
وعلى ربهم يتوكلون) فكل من وجدت للشيطان سبيلاً عليه فاعلم أنه غير مؤمن
أفحسب أولئك الضالون أنهم على شيء ، وقد جاء في البخاري عن سفيان
ابن عيينة قال ما في القرآن أشد على من قوله تعالى (يا أهل الكتاب لستم
على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم - أي
القرآن) ومعنى إقامة هذه الكتب امتثال جميع ما فيها والاتباع به على وجهه
فإن جاء العمل دون ذلك فإنه لا يسمى إقامة لما حوته تلك الكتب الشريفة
من الأحكام فكيف لاحد بعد ذلك أن يدعى أنه على شيء من الإيمان
بالله وكتبه ورسله حتى يمثل ما فيها

ومن هنا يتضح أن الإيمان الصادق يستدعي الانقياد والعمل وهذا والله
أعلم سر ما رواه البخاري في صحيحه من قوله عليه الصلاة والسلام « لا يزني
الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن » قال
(١) القسطلاني - الإيمان هو التصديق بالقلب والاعتراف باللسان وتقريره

الاعمال الصالحة واجتناب المناهى فاذا زنى أو شرب الخمر أو سرق ذهب نوره وبقي في الظلمة فان تاب رجع اليه - اه وأمثال ذلك في الكتاب الكريم والسنة كثير ولكنها لاتعمى الابصار

هذا والمستقرىء لعبارات القرآن الكريم فلما يمجذ فعلا أو وصفاً مشتقا من الايمان الا وهو مشفوع بعمل الصالحات فمن ذلك قوله تعالى (الذين آمنوا وعملوا الصالحات) وقوله (ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا) وهلم جراً يريد الله بذلك وهو أعلم ان يوقظ العقول الى أن مجرد معنى الايمان فى اللغة أى الاعتقاد لا يكفي فى الحاق صاحبه بفئة المؤمنين حتى يقرن اعتقاده بصالح الاعمال . واعلم ان الله تعالى قد ضمن الامن والهداية لمن لم يشب ايمانه بظلم ولا جور فقال (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم أولئك لهم الامن وهم مهتدون) ومن هنا نعلم ان الايمان لا ينجى صاحبه من النوازل والمصائب حتى يقرن كما قلنا بالعمل الصالح . ولنا من نوازل هذا الزمان أصدق برهان وأفصح ترجمان فليقصر أولئك الاخسرون أعمالا الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا (الرق فى الاسلام ومطابقته لمقتضى الفطرة)

تمهيد - كانت القوانين فى الازمان السالفة غالباً من الاوضاع البشرية فكان يسن الفرد أو الافراد ما شاؤوا من النواميس التى لم يراعوا فيها عدلا ولا نصفة ولا مساواة بين أفراد الانسان فيما لهم وما عليهم كان محض ارادة القوى وسلطانه هو القانون والسنن التى يسار على مقتضاها فكان

عدم تساوى الأفراد فى القوى الجسمية والعقلية الذى اقتضته سنة الكائنات الحيوية هو منشأ تسخير القوى للضعيف وغلبته عليه حتى أفضى ذلك بعد الى وجود ناموس عادى اقتضى أن يكون ثمة مالك ومملوك وقاهر ومقهور .

ان استخدام شخص لآخر واستمتاعه بقواه الجسمية بلا أجر هو ولا ريب أساس الاسترقاق الذى نشأ مع نشأة الانسان فان من استقرأ التاريخ وجد أنه لا يكاد يخلو عصر من العصور من وجوده فى أهله وجسدت أجرامه فى كل جاهلية ثم تعدتها الى ما كان معها من الامم المتحضرة وبقيت فيها حتى بعد انقضاء الحاجة اليه وزوالها أصلاً فاقدماء الالمان ولقد أفرط الاخيريون فى استخدام الرقيق حتى ضرب بهم المثل فى ذلك .

ولقد وجد عند اليهود منذ نشأتهم نوعان للاسترقاق . أحدهما استرقاق بعض أفراد منهم لسبب ارتكابه خطيئة من الخطايا المحظورة شرعاً أو فى دين عليه وكان لهذا الرقيق أن يتحرر بعد مضى ست سنوات عليه فى خدمة من هو فى ملكه الا اذا فضل البقاء رقيقاً . والنوع الآخر استرقاق غير اليهود ممن قضى عليهم أن يصيبهم شئ من عسف اليهود وحرورهم التى كانوا يقيمونها بلا مسوغ سوى الشره على السيادة وارضاء نفوسهم الخبيثة بماشاءت من الظلم فكانوا يبيعونهم كما يباع المتاع ويداملونهم

أقبح من معاملة الحيوانات العجم سواء في ذلك العبيد المستخدمة في المنازل وعبيد الحقول والمزارع فانهم كانوا يقضون حياتهم مبعضين مهينين معزولين محقرين مسخرين ثم جاء المسيح عليه السلام فلم يمنع الاسترقاق ولم يضع حدوداً تراعى ولا وسيلة تؤدي يوماً ما الى نسخه أو تقليده نعم انه جاء ببعض كلمات تتعلق بعدم طاعة الرقيق وبعض نصائح للسادة لم يكنوا الرقيق من تلقى ما جاء به المسيح عليه السلام من قواعد دينه على ان كثيراً من الامم المسيحية كانوا أشرفه الناس على اتخاذ الرقيق وأقساهم في معاملته انتشر الاسترقاق بين الرومان منذ نشأتهم الاولى من غير تفريق بين من كان رومانياً أو اجنياً فكانوا يملكونهم إما بحرب أو شراء أو اختطاف ولا يعتبرونهم الا متاعاً ولقد تغالوا في السيطرة عليهم فلقد كان للسيد أن يتصرف في عبده حتى كان له أن يقتله نعم انه قد هذب هذا القانون بعد حتى خف في الجملة على الارقاء أعباء ما كانوا يحتملون ولكنهم مع ذلك كانوا تحت سيطرة سادتهم المطلقة فلقد كان لامراء الرومان وأشرافهم الالوف من الارقاء يستخدمونهم فيما شاؤوا ويوقعون بهم من الآلام ماشاؤا غير مسؤولين عما فعلوا .

ان دخول الدين المسيحي في أوروبا لم يقلل من الاسترقاق الا من جهة واحدة . ذلك أن الرقيق كان يصير حراً بالرهبانية وانقطاعه الى خدمة الدين على شرط أن لا يظهر له سيد يدعيه في خلال ثلاث سنوات . أما من الجهات الاخرى فان الاسترقاق بين مسيحي أوروبا لم يكن بأخف

بطشا ولا أسلم عاقبة مما كان بين الوثنيين والمجوس ولقد جاء في جملة قوانينهم المدنية ان الاسترقاق من الامور الطبيعية كما أنها قدرت أثمان المبيد واعتبرت في تقديرها ما يحسنه الرقيق من المهن والاعمال ومنها عدم اباحة النزاج بين الارداء ولا يذنبهم وبين الاحرار وقد قدر القسانون أصرم العقوبات فيما اذا تزوج الرقيق حرة فقضى على الحرة المتزوجة بالعبد بالقتل وقضى على الزوج أن يحرق حياً. كان ذلك حال الاسترقاق في أوروبا في القرن الثالث عشر للمسيح عليه السلام

فلما تقوضت أركان المملكة الرومانية وأسست على انقاضها المملكتان الشرقية والغربية لم يقف أمر الاسترقاق الى الحد الذي كان مألوفاً عند سلفهم بل كان لاشراف الامتين وأمر أنها القول الفصل والرأى الاعلى والكلمة النافذة في الفلاحين الذين تحت أيديهم فكانوا ملاكهم وحماتهم وسادتهم وحكامهم فلم يكن في ذلك الوقت من هو أرقى منهم حكمة وأعلى سلطانا سوى نفس الحكومة التي قلما وضعت بين الملك والمملوك شياً من الحدود

على ان الكنائس في أوروبا قد اتخذت الارقاء وأباحت لغيرها اتخاذهم كما ان كثيرا من الناس كانوا يذهبون الى استحسان ذلك واعتباره من أحسن الوسائل لمنع الناس من الشجادة ولقطع دابر السارقين وقطاع الطرق (واعلم) أن أقبح أنواع الاسترقاق ما كان في أمريكا الشمالية ولم يزل فاشياً فيهم حتى كانت الحروب الدينية التي تأججت نارها في سنة

١٨٦٥ الميلادية

نحا كثير من الامريكيين نحو ما كان عند الامم السالفة من اليهود والفرس والرومان على ما هم عليه من العلم الغزير. والتحضر الذي لم يسبقوا اليه فكان الامريكي الابيض النصراني يملك الامة السوداء ويولدها البنين على انه مع ذلك لا يعتبرها أم ولده كما فعل الاسلام بل كان لابنه الابيض أن يبيعها ويبيع ذريتها الذين هم اخوته من صلب أبيه وبالجملة يمكن الحكم بان الدين النصراني لم يأت بما يقطع دابر الاسترقاق أو ينافيه كما أن الامم المسيحية على اختلافها وتباين مشاربها كانت لا تنبأ أن تسترق من شاءت وان تستخدم الرقيق كيف شاءت وتعامله كما شاءت ولم يزالوا كذلك حتى انتشر أمر التعليم فيهم فهذب من نفوسهم وأضعف من قسوتهم فتعاهدواهم وغيرهم من الامم المتحضرة على حماية نوع الانسان والحيلولة بين أفرادهم أن يسيطر بعضهم على بعض الا بقدر ما تقتضيه النواميس الشرعية . على أننا شاهدنا بأنفسنا أحوالاً استبيح فيها الاسترقاق بلا مسوغ عادل بل روعى فيها مقتضيات النظام . فمن ذلك أن الحكومتين المصرية والانكليزية افتتحتا حديثاً بلاد السودان المصري فهم العبيد الذين كانوا هناك بمنادرة ساداتهم لعلمهم أن الحكومات النظامية المتحضرة هي حامية الحرية ومؤيدتها فلما رأت الامة الفاتحة أن هذا لا بد أن يفضى الى تعطيل الاعمال وارتباك الاحوال وبوار الحقول والمزارع أقرت بما كان على ما كان وجارت أحكام الزمان والمكان .

واذ قد فرغنا من بعض المقدمات التمهيدية فدونك ما فعل الاسلام
في الرقيق والاسترقاق

(١) سوى الاسلام بين الامم من غير اعتبار اختلاف اصنافها
والوانها فسوى بين الابيض والاسود والبدوى والمتحضر والرعايا
والمرعيين والرجال والنساء والمسلمين واليهود والنصارى ماداموا في سلم
انظر الى المسلمين وهم في المسجد يؤدون فريضة الصلاة أو في
مكة وهم يحجون البيت الكريم أو في المحاكم الشرعية في صدر الاسلام
أفتجد فيهم من مقدم ومؤخر أو من فاضل ومفضول كيف والله تعالى
جعل المؤمنين اخوة كما لم يجعل بينهم تفاوتاً الا بقدر ما يتفاضلون به من
الحق فلقد قال عليه الصلاة والسلام في خطبة الوداع

«أيها الناس انما المؤمنون اخوة ولا يحل لامرىء ان يأخذ من اخيه الا عن
طيب نفس فلا ترجعن بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض فاني
قد تركت فيكم ما ان أخذتم به لن تضلوا بعدي - كتاب الله - أيها الناس
ان ربكم واحد وان اباكم واحد كلكم لآدم وادم من تراب اكرمكم
عند الله اتقاكم ليس لعربي فضل على عجمي الا بالتقوى»

أين هذا مما يفعله أهل أمريكا حتى الآن وهم في مقدمة الامم
حضارة وعلماً؟ اذدرى البيض منهم السود وامتحنوهم لسواد ألوانهم -
وتجنبوهم وحرموهم كثيراً من المزايا التي استمتع بها البيض ولطالما
نشرت الجرائد ما يفضلون بهم من الفتك والمقت والتجاني عن مخالطتهم

حتى لقد خصصوا لهم في مراكب السكك الحديدية مقاصير خاصة بهم لا يجوز لهم أن يتجاوزوها الى غيرها

زعم كثير من الناس لا سيما من غير المسلمين أن الاسلام أباح للناس اختطاف غيرهم من السود أو البيض مستدائين على ذلك بما يفعل النخاسون من أهل البادية وأهل السودان وكثير من الأتراك وقد تقدم لنا أنه لا ينبغي الاستدلال على صحة الدين أو فسادة بما يفعل أهله فان هذا من العبث الذي ينبغي أن تصان عقول العقلاء عنه

ان الشرع لا يبيح أن يسترق مسلم أصلاً ثم انه لا يبيح بعد ذلك الا استرقاق أسرى حرب شرعية لم تقم الا لاعلاء كلمة الله تعالى مراعى فيها أن تكون مسبوقه باعتداء غير المسلمين عليهم . فمن هنا يؤخذ أن أسرى الحروب التي أقامها كثير من أمراء المسلمين وخلفائهم لا لغرض سوى النهب والسلب والبطش مع العدوان على الغير لا يجوز استرقاقهم بحال سواء كانوا مسلمين أو غيرهم كتابيين أو وثنيين أو مجوسا .

أما استرقاق غير المحاربين فمن لا كتاب لهم ولا شبهة كتاب كعبدة الاوثان فقال مالك والشافعي وأحمد في احدى روايته ان ذلك لا يجوز . مطلقاً فاذا ترى فيمن يذهبون الى الصحارى ويختطفون ما وصلت اليه أيديهم من السودان وغيرهم ثم يجلبونهم كما يجلبون المتاع فيعرضونهم في الاسواق عرض الحيوانات العجم وكثير منهم مسلمون ؟ وماذا ترى في كثير من الامراء وشيوخ المسلمين يجيئون اليهم ويسومونهم كما يسام

المتاع ثم يسوقونهم الى بيوتهم اما للخدمة واما للاقتراش ؟ وماذا ترى في الذرية التي ينتجها اقتراش ابنتي على هذا الاسترقاق الفاسد ؟ ان الدين لبريء مما جنى عليه أولئك الطغاة الجهلة وطاهر مما ألقوه به من ذلك الدنس والرجس قد سولت لهم نفوسهم الخبيثة ما شاءت أن تسول فافتاتوا على الله ونسبوا اليه ما نسبوا متقولين عليه وهذا قرآنه الكريم قائم ناطق بتكذيبهم وتأييدهم

(واعلم) ان هناك نوعا من الاسترقاق فشا في المسلمين أيضا وهو لا يبيحه الشرع أيضا ذلك ان بعض أمم آسيا كالقوقاز وغيرهم قد يحدو بهم الفقر المدقع الى جلب بناتهم بأيديهم الى أسواق بعض المدن الاسلامية وهن صفار جدا ليبيعهن الى الامراء والمثريين من الرجال ولقد يكون منهن المراهقات والنساء حتى اذا صارت احداهن في ملك أحد استباح منها واتخذها فراشا يخادع الله بما عقده من البيعة الفاسدة وما يخدع الا نفسه من حيث لا يشعر فيظل طول حياته مستبيحا ما حرمه الاسلام ويدخل في دينه ما أمثته عليه وساوس الاوهام هذا . ولنعديك الى ما يتعلق بالرقيق في الاسلام فنقول

(٢) كل من أسلم من الاخرى عصم نفسه وماله

(٣) مجرد دخول العدو المحارب دار الاسلام أمان له من السبي عند

مالك والشافعي وأحمد بن حنبل

(٤) للرقيق في الاسلام أن يتزوج بنت سيده فينقلب بذلك سيد

البيت . أين هذا مما سبق لنا نقله من قوانين أوربا في القرن الثالث عشر من تحريم الزواج بين الارقاء وكذا بينهم وبين الاحرار وانه يجب قتل المرأة التي ينكحها عبد كما يجب احراقه حياً؟

(٥) جاء الاسلام فوضع من الاصول والنواميس ما كاد يقضى على الاسترقاق لولا ان الامم العربية وغيرها كانت اذ ذاك على ما نعلم في امر الاسترقاق وبديهي انه لا يمكن ان يزيل النبي عليه السلام في بضع سنين امرأة ألفتها النفوس واستولى عليها ذلك الاستيلاء . لذلك كان النبي عليه السلام يرغب الناس في العتق كما جعل هناك أحوالاً يلزم فيها السيد بالاعتاق . فمن ذلك .

(١) اخبار النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه غير مرة بان العتق من أجل العبادات وأقربها قبولاً عند الله .

(٢) انه جعل كفارة لبعض الخطايا والجنث في بعض الايمان .
 (٣) ان مكاتبه العبد مستجابة بالاجماع وللإمام أحمد في رواية انها واجبة متى دعا العبد سيده اليها على قدر قيمته أو أكثر وان للعبد الاستغلال ليحصل على ما يدفعه لسيده من نجوم الكتابة وان على سيده ان يتركه يشتغل أين شاء وفيما شاء .

(٤) اذا امتنع المكاتب عن الاداء ومعه ما يفي فالحنضية تجبره على الأداء . واذا لم يكن معه مال ولكنه قادر على الكسب فالملكية تجبره على الكسب لانه ليس له تعجيز نفسه مادام قادراً عليه .

(٥) يراعى فى عقد الكتابة حالة الرقيق فأقل وعد من السيد أو أقل

احتمال للوعد بالتحريم يجعل التحريم ضروريا

(٦) اتفق الأئمة على أنه لو كان فى يد انسان غلام بالغ عاقل وادعى

عليه أنه عبده فكذبه الغلام فالقول قول المكذب مع يمينه أنه حر .

فترى فى هذه الصورة ان قاعدة (البيئنة على المدعى واليمين على من انكر)

قد خولفت مراعاة لحالة الرقيق فلم يطالب الشرع من المدعى البيئنة أولا

بل جعل القول للمنكر بيمينه ولا يخفى ما يدل عليه هذا من شدة حرص

الشارع على تحرير الرقاب ما وجد لذلك سبيلا

(٧) قد جعل الشارع من مصارف الزكاة عتق الرقاب بأن يعطى

الحاكم للرقيق المكاتب ما يستعين به على فك رقبتة أو أن يشتري الحاكم

العبيد المملوكين ويعتقهم

(٨) ان من افترش أمة وأتى منها بأولاد فهى أم ولده لا يجوز له

أن يبيعها ولكنها لا تتحرر تماما الا بعد موته

(٩) استوصى النبي صلى الله عليه وسلم بالارقاء خيرا فجعل حقوق

العبد على سيده كحقوق المترافقين والمتجاورين والمسافرين فلا يجوز

للسيد أن يكاف رقيقه مالا يطيق من العمل أو أن يدعوه بألقاب الازدراء

والتحقير كما لا يجوز للسادة أن يفرقوا بين أنفسهم وبين عبيدهم فى

المأكل والملبس ونحوهما

﴿ المرأة في نظر الاسلام ﴾

قبل التكلم على المرأة في الاسلام نأتيك بشذرات تبين لك شأنها قبل ظهور ذلك الدين الحنيف في الامم المختلفة ثم نردف ذلك ببيان ما منح الله المرأة في الاسلام غير معمولين في جميع ذلك الا على كتاب الله تعالى وسننه الصحيحة

كانا يعلم ما كانت عليه امة الفرس من الحضارة القديمة كما نعلم ما اشتهر به بعض ملوك فارس من العدل والفضل حتى ضربت بهم الامثال أفادلك على ما كانت المرأة تعامل به فيهم ؛ كان للرجل أن يتزوج من النساء من شاء من غير وقوف عند حد ولا تقيد بشرط ولا سؤال عن حق ولقد كان له أيضا أن يتخذ من الاخذان من شاء

فاذا اعتبرنا العرب الذين ظهر فيهم النبي صلى الله عليه وسلم نجد حالة المرأة فيهم أبشع واشنع فلقد كانت المرأة بين وثني العرب معتبرة سلعة محضة فاذا مات رجلها ورثت فيما يورث حتى كان لابن الوارث أن يفترش زوجة أبيه أو أمته كما كان له ان يهبها لمن شاء وأن يبيعها ممن شاء هذا عند وثني العرب

ولم تكن منزلة البنت اليهودية عند أبيها أرفع شأنًا من ملك اليمين فلقد كان للاب أن يبيع ابنته قبل بلوغها كما كان لابنه الذكر أن يفعل ذلك وكانت العرب ووثنيهم ويهوديهم يتزوجون من النساء ولا يقتصرون على عدد كما كان نكاح المتعة فاشيا فيهم حتى جاء الاسلام فأبطله على ما يأتي

كانت العرب تدد البنات اما من فاقة أو خشية عار يأتينه متى كبرن
حتى قال قائلهم دفن البنات من المكرمات
هكذا كان شأن المرأة بين اكثر قبائل العرب وغيرهم فلم تكن
بين الفرس والرومان الشرقيين أهناً بالاً ولا أعز شأنًا ولا أكثر حرمة
منها بين العرب

ومن المعلوم ان أحسن القوانين مالا يشتمل على التضيق ولا يلائم
فريقا دون فريق وكذلك جاء القرآن الحكيم والسنة السمحة بتلك
النواميس التي تلائم بلا ريب أرقى الامم تحضرا وأصدقهم فكرا كما تلائم
وتنطبق على الامم الذين لا يزالون في مهد الفطرة الاولى .
ساوى الاسلام بين الذكران والاناث في جميع التكاليف الشرعية
الا في أحوال خاصة قليلة كما ساوى بين الصنفين في الحقوق المدنية وجعل
لكل أن يتقاضى حقه من الآخر وأن يبيع ويشترى ويعقد ماشاء من
العقود مادام عاقلا رشيدا

جاء بذلك الاسلام منذ ثلاثة عشر قرنا فتمتعت النساء بما ملكت
أيمان من غير توقف على اذن زوج أو تقرير مسيطر مع ان معظم أمم
أوروبا لم يطلقوا العنان للمرأة ان تتصرف فيما ملكت يدها نعم قد ادخلت
الحكومة الانجليزية وقليل غيرها من أهل أوروبا منذ ثلاثين سنة بعض
قوانين خولت للمرأة فيها ذلك ولم يكن هذا معروفا فيهم من قبل
جاء الاسلام وقد كانت المرأة لا تكاد تتاز عن الحيوانات العجم

لا تقرأ ولا تفهم ولا تستفتي في أمر ولا تقضى ولا تأمر ولا تنهى فهلا علمت ما فعل الاسلام جاء النبي فكان في بيته أحسن اسوة للمسلمين وما زال صلى الله عليه وسلم تنزل عليه الآيات في شأن النساء حتى أصبحن ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف

أوجب الله تعالى تعلم العلم على كل مسلم ومسلمة كما أوجب على امهات المؤمنين أن يعلمن الناس ذكورهم واناثهم (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة) فكان الرجل (وكان ما كان في الجاهلية) يأتي اليهن ويستفتيهن ويتلقى ما يلقيه من أحكام الله ومكارم الاخلاق وبذلك اخذت عقول الرجال ترجع الى رشدها وتعلم أن لا دخل لاختلاف الصنف أو الشعوب أو الامم في التفاضل فقد جعل الله التفاضل بين الكائنات تابعا لما فيها من الفضل والمزايا والخصائص (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم) لم يقل الله ان الرجال قوامون على النساء مسيطرون عليهن بمقتضى الفطرة البشرية أو لان عقولهم تخالف عقولهن ولكن الله جعل انفاق الرجل على المرأة من علة الفضل كما جعل من العلة أيضا ما قد يمنح الله القوامين على النساء من المزايا ولولا ذلك ما كان للرجل قيامة على المرأة ومن ذا الذي يستطيع أن يعتقد فضل بدوى عقله أخلى من أرض البادية على المرأة التي وصلت الليالي بالايام في طلب العلم حتى تثقف عقلها وتهذب نفسها كلا ان الله لم يجعل التفاضل الا حيث يكون ما منح من الفضل

كما قال (هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون) وقال (هل يستوى

الاعمى والبصير أم هل تستوى الظلمات والنور)

أباح الشرع للمرأة ما دامت من أهل التصرف في مالها أن تزوج

بنفسها وأن توكل غيرها في نكاحها ولا اعتراض عليها إلا أن تضع المرأة

نفسها في غير كفء، فهناك يعترض الولى عليها ويطلب من القاضى

فسخ زواجها

جعل الشارع للمرأة أن تشتري في صلب عتدها أن يكون أمرها

بيدها تطلق نفسها من الرجل متى شاءت

ففي الدر «نكحها على ان أمرها بيدها صح» قال ابن عابدين «هذا

مقيد بما اذا ابتدأت المرأة فقالت زوجتك نفسى على ان أمرى بيدي

فقال الزوج قبلت» اه بتصرف فأين حجب الاسلام على المرأة وأين

التضييق عليها مع هذه المسامحة

فصل في تعدد الزوجات في الاسلام

تقدم لنا التلميح الى ما حشاه به الاوروبيون كتبهم من الطعن في

الاسلام متمكسين بما اباحته الشريعة من اباحة تزوج أكثر من واحدة

ولو كانوا يعرفون العربية ويفقهون كتاب الله وقواعده ما استطاعوا ان

يلصقوا بالاسلام ما ليس من شيمه

ان النقائص التى مثلت بالاسلام فى أعين غير أهله انما نشأت من

اعتبار أعمال الخلف الطالح ميزانا لتقدر بها قوانين الشرع ونواميسه فمن

قائل بسد باب الاجتهاد ومن امام أو خليفة قضت عليه اغراضه البهيمية ان ينتهك حرمة الله ثم يحارب الله فينسب اليه ما ليس من دينه في شيء ومن عالم اشترى الحياة الدنيا بالآخرة فأفتى بما يطابق أهواءه ملك أو أمير تذرعا الى الزنى منه ومن أحق أرعن لم يرض من اليسر ما رضى الله لعباده فشط بالناس واعتسف بهم حتى ضاقت نفوسهم وأيقنوا بالعجز عن احتمال تكاليف الدين فاتقطعوا عنه ظانين بالدين الظنون

جاء القرآن فأباح أن يتزوج الانسان مثنى وثلاث ورباع ولكن الله تعالى يقول فان ختم الا تعدلوا فواحدة فتراه قد شرط اباحة تعدد الزوجات بالعدل كما جعل مجرد خوف الجور والظلم سببا كافيا في تحريم التعدد ثم نراه قد اعتبر البشر عاجزين عن العدل بين النساء ولو حرصوا فما بالنامع جميع ذلك نرى كثيرا من المسلمين يفقهون بعض آيات الكتاب دون بعض عجبا أغفل الناس كثيرا من القواعد الاسلامية التي يجب تقدير الاعمال بها ووزنة التصرفات الانسانية بميزانها

واعلم ان المعتزلة وهم كما تعلم من المسلمين يقولون بعدم جواز ان يتزوج الرجل ثانيا مادامت الاولى في عصمته كما ذكره الامير على في كتابه « سر الاسلام » وما ذلك الا لانهم تتبعوا ما يجلبه ذلك من الفساد والمضارة وعرفوا ان من أصول الشريعة المحمدية اعطاء الوسائل ما للغايات من الاحكام فأروا آثار تعدد الزوجات كثيرة سيئة لا يستحسنها عقل ولا يرضى بها شرع فحكموا بتحريمه

لم يصرح القرآن بتحريم تعدد الزوجات بتاتا وذلك لانه أرسل رسوله للناس كافة بشيرا ونذيرا ولا ريب أن تمت أحوالايحسن أو يجب فيها تعدد الزوجات ولا يمكن لاحد الفرار من الاعتراف بوجود كثير من الاحوال التي تقتضى ذلك ولا ضرب لك مثلا رجلا تزوج امرأة فأصابها مرض مزمن ورجلا تزوج امرأة فكان يستمر معها الحيض الى خمسة عشر يوما ورجلا تكره امرأته المباشرة في كثير من أشهر الحمل وهلم جرا فأمثال هؤلاء الرجال أما ان يصبروا مع العنت والشقة وقليل الصابرون وأما ان يأتوا الفاحشة وأولئك هم الخاطئون

اننى لارى كما يرى كل عاقل ان تعدد الزوجات بالغة مثالبه ما بلغت أسلم غارقة من اتيان الفاحشة ومن الشواهد التي يحسن ذكرها ما نقله الامير على في كتابه « سر الاسلام » عن السيدة غوردون الانجليزية انها تأملت في أحوال كثير من البلاد الاسلامية أو الشرقية اجمالا فرأت ان تعدد الزوجات أكثر ما يكون في البقاع التي تكثر فيها الفاقة وتقل فيها المرافق فيصعب على النساء الاعتماد على أنفسهن في تحصيل المرافق والاخذ بأسباب العيش وقد رأت تلك السيدة ان هذه احدى الضرورات التي يخول معها التعدد

جمعتنى المصادفات برجل اسباني قابلته في لوندرة فمكثنا نتحدث في كثير من مسائل الدين الاسلامى فما خضنا فيه أمر تعدد الزوجات فقال انه يمتنى لو كان مسلما فيتزوج امرأة غير زوجته فسألته في ذلك فقال

ان امرأتى قد أصيبت بجنون وها هي تلك تعالج في بیمارستان مجريط ولها على ذلك سنون كثيرة ولقد اضطررتني الامر ان اتخذ بعض الاخذ ان لعدم استطاعتي الزواج بأخرى فلو ان هذا كان مباحا لنا لكان لى عقب شرعى يرثنى فيما لى من المال الكثير ويكون لى قره عين وخير رفيق اطمنن به وأشكن اليه

ثم تقابلت فى اكسفورد مع دكتور فاضل وقد جرت عادة الانجليز انهم متى رأوا غربيا سألوه فى جميع ما يلج فى صدورهم . سألنى ذلك الدكتور عن وجه تعدد الزوجات فى الاسلام وذكر انه يستبجحه فما زلت به حتى كاد يذعن لما أبديت له من الاسباب ثم قال اننى أكاد أرى وجه ما تقوله ولكن لى كلمة فى نبيكم صلى الله عليه وسلم فقلت ما هى قال ان منزلة النبوة التى ادعاها كان يجب أن تحول بينه وبين اكثاره من عدد الزوجات فعند ذلك قلت له اننى ياسيدى كثير التجارب وقد رأيت فى الانجليز وفى المصريين والأتراك والفرنسيين وغيرهم من الامم من لا يقنع بواحدة ولا يعكف على ما أحل الله ما دام يملك شيئا من المال وهذا أياها السيد أحد الاسباب فى قلة عدد ذرارى الاغنياء والمثريين وكثرة عيال الفقراء والموزين ولو ملكت أيديهم فضلا من المال والسعة لما قنعوا بما أوتوا أفتنكر بعد ذلك ان تعدد الزوجات أذعى للعفة والحصانة وأضمن لنمو نبي الانسان فما كان من ذلك الفاضل الا أن قال ان معظم ماقلته حق لا مرء فيه ثم ذكرت له أسباب اكثار النبي من النساء مما

سنتى عليه بعد وانما لم أبدأ بذكر تلك الاسباب لاننى قصدت الزامه من أول الامر بضرورة تعدد الزوجات فى بعض الاوقات أخذاً مما عليه الناس فى أحوالهم الدنيوية التى لا يسهه انكار شىء منها فلما أضعفت من قوة تعصبه وفلتت من حدته أخذت أسردله الاسباب التى لم يجد لانكار شىء منها سبيلاً

والخلاصة ان اعتبار كون تعدد الزوجات مصدراً لكثير من الفساد انما هو أمر اضافى ولا يمكن اتخاذه حكماً عاماً فان ذلك يختلف باختلاف الامم والازمنة والامكنة والاحوال . انظر الى ما كان معروفاً فى بدء النصرانية من استقباح الزواج رأساً وتقبيح المتزوجين وتفضيل الرهبانية

ولقد قضت الرهبانية فى العصر الخالية ان تغير فى الديور كثير من العقول الذكية التى لم يجن منها عالم الحياة الدنيا أقل فائدة أما منشأ ذلك فقد كان اما تقليد المسيح عليه السلام أو بعض أسباب أخرى كالتفرغ المطلق الى عبادة الحق تعالى ولا يزال قسوس الكاثوليك يذهبون ذلك المذهب ويزدرون المتزوج لما دنس نفسه بميله الى الشهوات الحيوانية قالوا ان المسيح عليه السلام روح الله فكان أقدر الناس على غلبة شهواته وقارنوا بينه وبين محمد صلى الله عليه وسلم القائل « لا رهبانية فى الاسلام » ثم انتهى بهم القياس الى الخط من كرامة الاخير وقالوا شتان بين من غلب نفسه وبين من استرسل مع هواها فأرضاهها ولا يخفى بطلان هذه

القضية فانه لا تنافي بين الصلاح والزواج على ان تقليد المسيح في رهبانيته لا يبلغ غايته الا بخراب البيوت وتلاشي الامم وانقراض النوع الانساني ولا يخفى ان هذا ينافي مقتضيات العمران . ومطالب نظام الاكوان .

لم يكن محمد صلى الله عليه وسلم فيما أتاه بدعاً من الرسل فذاتك موسى وداود عليهما السلام تزوجا كثيرا من النساء وهما ذاتك الرسولان اللذان لا يسع نصرانياً ولا يهودياً انكار نبوتهما أو احتقار ما أتيا به من الصحف السماوية الاولى . هذا ونذكر لك هنا في زوجات المصطفى صلى الله عليه وسلم ما فيه غناء ان شاء الله تعالى فنقول . اعلم ان اكثر المسلمين اتفقوا على ان للنبي صلى الله عليه وسلم من الخصائص ما لم يكن لغيره من أمته وذكروا أشياء منها تجاوزت بالزوجات العدد الذي أباحه لغيره بشرطه ولا يخفى ان مثل هذا لا يكفي لاقتناع غير المسلمين الذين نددوا بالنبي عليه الصلاة والسلام ولم يجدوا في كتب المسلمين ما ينهض حجة لهم اللهم الا قليلا ممن أيده الله بروح منه فتريد أن نذكر لك من أسباب ذلك ما فيه مفتح ان شاء الله

فاعلم ان أول أزواج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة تزوجها قبل البعثة وهو ابن خمس وعشرين على انها كانت بنت أربعين سنة
قضى النبي صلى الله عليه وسلم شببته وطائفة من شيخوخته ولا زوج له الا خديجة ماتت رضى الله عنها قبل الهجرة بثلاث سنوات بعد أن مكثت مع النبي صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين سنة ولدت له فيها

جميع أولاده ما عدا ابراهيم فلم يتزوج النبي قبل بعثته من شاء وهو في ريعان شبابه وقد كانت العرب على ما علمت يكثرون من الزوجات حتى ان منهم من كان تحته العشرون في وقت واحد فلو كان هناك سلطان للهوى على قلب المصطفى صلى الله عليه وسلم لاتخذ من الزوجات من شاء وهو في مقتبل شبابه واستكمال قواه الطبيعية لاشرع يحول بينه وبين بغيته ولا عادة تمنعه مراعاتها من قضاء ما ربه لاسيما وقد كان مرغوبا فيه بين الناس لما اشتهر من مكارم أخلاقه وجميل خصاله بعد أن ماتت خديجة ببضعة أشهر تزوج النبي صلى الله عليه وسلم سودة وكانت أياما مات عنها زوجها عقب رجوعه من الهجرة الثانية الى الحبشة وقد كانت أسلمت رضى الله عنها وخالفت بنى عمها وأقاربها فما أجل ما عمله النبي من الرحمة بها وتعويضها خيرا مما فقدت فقد مات عنها زوجها ولا حامى لها دون أقاربها الذين أسلمت رغم أنهم فكان تزوج النبي بها حماية لها أن تصل اليها يد الاذى كما كان ذلك اكبر سلوان لها على فقد زوجها

مات أبو طالب لشهر من موت خديجة ففقد النبي بموته رجلا كان يناضل عنه ويدفع عنه أعداءه ما استطاع فأخذ الامر اذذاك يشتد على النبي صلى الله عليه وسلم فرأى أن يوثق الرباط بينه وبين قريش فعمد على عائشة وهي اذذاك بنت سبع فان أباه الصديق رضى الله عنه كان ممدرا وجهها في قريش واسع المال عزيز الجانب يدلك على ذلك مسارعة

النبي صلى الله عليه وسلم بالعقد عليها مع انها قاصر وانه لم يبين بها الا بعد ذلك بنحو سنتين فلم تكن وقت ذلك مطمعا لقضاء شيء من المآرب الشهوية حتى يطمح اليها نظر النبي أو غيره

ومن هذا القبيل تزوجه صلى الله عليه وسلم بام حبيبة بنت أبي سفيان وكانت ببلاد الحبشة في الهجرة الثانية مات عنها زوجها هناك وما هو الا أن انقضت عدتها حتى أبلغها النجاشي أنه قد كتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليزوجه اياها .

كل من اطلع على التاريخ يعلم مقدار ما كان بين النبي وبين بنى أمية من العداة كما يعلم انه قد كان أبو سفيان ألد بنى أمية عداوة لرسول الله وللمسلمين فانه لم يدخل في الاسلام الا بعد أن نال المسلمين ما نالهم من أذاه الشديد فتزوج النبي عليه السلام أم حبيبة ليكون بينه وبين ألد أعدائه لحمة نسب تكون له في الجملة وسيلة الى حماهم على تقليل الاذى عنه كما أنه صلى الله عليه وسلم اختارها لنفسه لانها خرجت من ديارها فارة بدينها ففي عدم حمايتها ووقايتها وقد مات زوجها تعريض لها الى مقاساة المصاعب والاهوال وانما اختارها النبي لنفسه لمكانتها في قومها فلو انها زوجت بغير كفاء لاتخذ بنو أمية ذلك شبهة يوغرون بها صدور ييوتاتهم ويحرسونهم بالمسلمين على قتلهم وضعفهم

كانت الاسرى من النساء يتخذن اماء لا يسوى ينيهن وبين الحرائر في شيء على أنهن قلما أعتقن فأراد النبي أن يعلم المسلمين بالعمل ما ينبغي

أن يصنعوا بما في أيديهم من الأسرى من التحرير والكرامة وأن يجعلن سيدات البيوت فمن ذلك تزوجه بجويرية قالت عائشة رضى الله عنها أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بنى المصطلق فأخرج الخمس منه ثم قسمه بين الناس فأعطى الفرس سهمين والرجل سهماً فوكت جويرية بنت الحرث بن أبي ضرار في سهم ثابت بن قيس فجاءت الى الرسول فقالت يا رسول الله أنا جويرية بنت الحرث سيد قومهم وقد أصابني من الأمر ما قد علمت وقد كاتبني ثابت على تسع أواق فأعنى على فكاكى فقال أو خير من ذلك فقالت ما هو فقال أو أدى عنك كتابتك وأتزوجك فقالت نعم يا رسول الله فقال رسول الله قد فعلت وخرج الخبر الى الناس فقالوا أصهار رسول الله يسترقون فأعتقوا ما كان في أيديهم من سبي بنى المصطلق فبلغ عتقهم مائة بيت بتزوجه عليه السلام إياها فانظر الى ما قصد الرسول عليه السلام من تزوجه بها

ومن ذلك أيضاً تزوجه بصفية بنت حيي وكانت من أشرف بيوت يهود ثم صارت سبياً بعد وقعة خيبر وكانت مما اصطفاها صلى الله عليه وسلم من الغنائم

وعن إبراهيم بن جعفر عن أبيه قال لما دخلت صفية على النبي صلى الله عليه وسلم قال لها لم يزل أبوك من أشد يهودى عداوة حتى قتله الله فقالت يا رسول الله ان الله يقول فى كتابه ولا تزرن وازرة وزرن أخرى فقال لها رسول الله اختارى فان اخترت الاسلام أمسكتك لنفسى وان اخترت

اليهودية فمسي أن أعتقك فتلحقى بقومك فقالت يا رسول الله لقد هويت
الاسلام وصدقت بك قبل أن تدعوني حيث صرت الى رحلك ومالى فى
اليهودية أرب ومالى فيها والد ولا أخ وخيرتنى الكفر والاسلام فآله
ورسوله أحب الى من العتق وأن أرجع الى قومي قال فأمسكها رسول الله
لنفسه وقد رضيته به لا مع انه كان لها أن ترجع الى أهلها بعد العتق
هذا واعلم ان أمر الثأر فى الجاهلية معروف وقد حاول كثير من الانبياء
كعيسى والسيد المسيح وغيرهما حقن الدماء ونسخ تلك العادة القبيحة فلم
يفلحوا لما ان ذلك كان أمرا راسخا فى نفوس العرب أشربته قلوبهم فلم
ينجح فيهم دواء حتى أتى النبي فجعل من عقود انكحته ما ربط كثيرا من
القبائل بعضها الى بعض فبدا قرب ما بينها وأزال كثيرا من احقادها وأطفأ
سورة ما فى صدورهما من الغل والضغائن حتى قالت فى آياته صلى الله عليه
وسلم الغارات وكاد يتناهى أمر الثرات . هذا وتتمها لهذا الموضوع نريد أن
نذكر كلمة فى تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بزینب امرأة مولاة ريد
قال (١) الاستاذ الحكيم ان زينب كانت بنت عممة النبي صلى الله عليه وسلم
ربيت تحت نظره وشملها من عنايته ما يشمل البنت من والدها لاول الامر حتى
انه اختارها لمولاة زوجة مع ابائها واءأخيها وعد ابؤها هذا عصيانا ولا زال
كذلك حتى نزل فى شأنها آية (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرا
أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل لا مبيدنا)

ولو كان للجمال سلطان على قلبه صلى الله عليه وسلم لكان أقوى سلطان عليه جمال البكر في روائه ونصرة جدته وقد كان يراها ولم يكن بينه وبينها حجاب ولا يخفى عليه شيء من محاسنها الظاهرة فكيف يمتد نظره اليها ويصيب قلبه سهم حبها بعد أن صارت زوجة لعبد من عبيده أنعم الله عليه بالعتق والحرية . لم يعرف فيما يغلب على مألوف البشر ان تعظم شهوة الغريب وولعه بالقريب الى أن تبلغ حد العتق خصوصاً اذا كان عشيره منذ صغره بل المألوف زهادة الاقرباء بعضهم في بعض متى تعاشروا فكيف نظن أو توهم ان النبي الذي يقول الله له (ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به أزواجنا منهم زهرة الحياة الدنيا) يخالف مألوف العادة ثم يخالف أمر الله في ذلك أم كيف يخطر بالبال ان من عصم الله قلبه عن كل دنيسة يغاب عليه سلطان شهوة في بنت عمته بعد أن زوجها بنفسه لعبد من عبيده

ان النبي لم يبال باباء زينب ورغبتها عن زيد وقد كان لا يخفى عليه ان تفور قلب المرأة من زوجها مما تسوء معه العشرة وتفسد به شؤون المعيشة فما كان له وهو سيد المصلحين أن يرغب امرأة على الاقتران برجل وهي لا ترضاه مع ما في ذلك من الضرر الظاهر بكل من الزوجين لولا ان النبي يجد من نفسه ان هذا القران مقدمة لتقرير شرع وتنفيذ حكم الهى ذلك ان التصاق الادعياء بالبيوت واتصالهم بأنسابها كان أمرا تدين به العرب فكانوا يعطون الدعى جميع حقوق الابن ويجرون عليه وله جميع

الاحكام التي يعتبرونها للابن حتى من الميراث وحرمة النسب فأراد الله
 محو ذلك بالاسلام حتى لا يعرف من النسب الا الصريح (وما جعل
 ادعياءكم ابناءكم) ثم قال (ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله فان لم تعلموا
 آباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم) فيين الله أن ليس للمتبنى الا حق
 المولى والاخ في الدين

وكان من عادة المصطفى أن يبادر في كثير من شرائعه الى اقامتها بنفسه
 ليكون قدوة حسنة ومثالا صالحا تحاكيه النفوس وتحتذيه الهمم وحتى
 يخف وزر العادة وتخلص العقول من ريب الشبهة وعلى هذه السنة جاء
 تزوجه بزینب اذ ألهمه الله تعالى أن يتولى الامر بنفسه في أحد عتقائه
 لتسقط العادة بالفعل كما ألغى حكمها بالقول الفصل فبعد أن صارت زينب
 الى زيد لم يلبس ابؤها الا اول ولم يلبس قيادها بل شمخت بأنفها وذهبت
 تؤذي زوجها وتفخر عليه بنسبها وبأنها اكرم منه عرفا وأصرح منه حرية
 لانه لم يجر عليها رق كما جرى عليه فشكا ذلك الى النبي غير مرة وهو يقول
 له (أمسك عليك زوجك واتق الله) الا انه لم يستطع الصبر على معاشرتها
 فطلقها ثم تزوجها النبي ليمزق من حجاب تلك العادة كما قال تعالى (لكيلا
 يكون على المؤمنين حرج في أزواج ادعيائهم اذا قضوا منهن وطرا وكان
 أمر الله مفعولا) وأكد ذلك بالتصريح في نفي الشبهة بقوله (ما كان محمد
 أباً أحد من رجالكم) وقد قالت العرب اذ ذاك تزوج محمد حليمة ابنة
 قال أبو بكر بن العربي فأما قولهم ان النبي صلى الله عليه وسلم رآها فوقع

في قلبه فباطل فانه كان معها في كل وقت وموضع ولم يكن ثمة حجاب فكيف تنشأ معه وينشأ معها ويلحظها في كل ساعة ولا تقع في قلبه الا اذا كان لها زوج وقد وهبته نفسها وكرهت غيره فلم يخطر ذلك بباله فكيف يتجدد هوى لم يكن اه ملخصا

وهكذا كانت سنة النبي صلى الله عليه وسلم في جميع تزوجاته فلم يكن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه السنوات التي أكثر فيها من الزوجات أخضع لشهوته منه وقد كان فتياً لم يكلف بشيء من أعباء الرسالة ولم ينزل به من أذى قريش وعدائهم ما كان يضعف عن احتماله لولا أن جعله الله من الصابرين هذا كله على فرض أن انكحة النبي صلى الله عليه وسلم كانت كلها أو بعضها بعد نزول آية (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع) أما اذا كانت قبل ذلك كما حققه الامير على في كتابه سر الاسلام (The Spirit of Islpm) فلا حاجة الى التماس شيء من تلك الاسباب قال الامير على ان ميمونة بنت الحارث كانت آخر من تزوج النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك في السنة السابعة للهجرة ولم تكن الآية نزلت بعد ثم ان الله تعالى بعد ذلك لم يبيح للنبي أن يتزوج على من عنده كما فرض عليه ألا يتبدل بهن أزواجه أخريات فقال (لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن الا ما ملكت يمينك) أي الا من سبق لك الزوج بهن

وهنا مسألة أولع بايرادها كثير من احداث هذا الزمان قالوا لم جاز

تعدد الزوجات على شرط دون تعدد الأزواج
فاعلم ان ذلك يفضى بداهة الى اختلاط الانساب فيقع اللبس في
في نسبة النسل ولا يخفى ان ذلك يفضى الى تعطيل كثير من الاحكام
الدنيوية كالنفقة والارث وغيرها

وهنا مسألة أخرى وهو انه لمَ جاز للمسلم أن يتزوج كتائية بخلاف
العكس وجوابها ان الاسلام جعل لكل كتابي أن يبقى على دينه فالكتائية
في يد المسلم آمنة على دينها بخلاف العكس فان المسامة في يد الكتابي لا
تأمن أن تفتن في دينها فانه لا وازع له من دينه يحول بينه وبين فتنة غيره
لا سيما من له عليه سلطان كزوجته والناظر لما يفعل دعاة النصرانية في
العصر الحاضر يرى جلياً وجه ما قلناه ومن هنا يعلم ان المرأة لم تبخس شيئاً
مما منعه الرجل

الطلاق

مما عد وصمة في الاسلام اباحة الطلاق ولذا ينبغي لنا أن نأتي ببيان
ما سيكشف لك ان شاء الله وجه الصواب فيه فنقول
اعلم ان الطلاق أباحه الله تعالى للمسلمين لانه قد تدعو اليه الضرورة
أما حيث لا ضرورة فسماه النبي صلى الله عليه وسلم أبغض الحلال الى الله
كما ان المسلمين اتفقوا على النهي عنه عند استقامة الزوجين فمنهم من قال
انه نهى كراهة ومنهم من قال نهى تحريم وقد رأيت الحنفية تحريم الطلاق
بلا سبب ويؤيد ذلك انه اضرار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه في

قوله لا ضرر ولا ضرار ولقد كره النبي صلى الله عليه وسلم أن يطلق زيد زوجته زينب مع أنها كانت تكثر من ايدائه والاستخفاف به حسبما تقدم لنا آنفاً أما الطلاق بسبب فلم يرفضه أحد ولكن اختلفوا في بيان الاسباب قال ابن عابدين وأما الطلاق فالاصل فيه الحظر أى الحرمة . والاباحة للحاجة الى الخلاص فاذا كان بلا سبب أصلاً لم يكن فيه حاجة الى الخلاص بل يكون حقاً وسفاهة رأى ومجرد كفران النعمة واخلاص الايداء بها وبأهلها وأولادها ولذا قالوا ان سببه الحاجة الى الخلاص عند تباين الاخلاق وعروض البغضاء الموجبة عدم اقامة حدود الله تعالى فحيث تجرد عن الحاجة المبيحة له شرعاً يبقى على أصله من الحظر ولذا قال تعالى فان أظننكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً أى لا تطلبوا الفراق اهـ

أما غير المسلمين فمنهم من لم يجوز الطلاق أصلاً الا للزنا كالامة الانكليزية فأيهما اقترفه كان للآخر أن يرفع الامر الى المحكمة ليفصل القاضى بينهما أما أهل الولايات المتحدة بأمريكا فكانوا على هذه السنة ثم وجدوا ان هناك أسباباً أخرى يتحتم معها الطلاق ولكن لا فرقة عندهم الا بقضاء قاض ولا بد لجميعهم أن يرجعوا الى ما قرره الاسلام من الاسباب

نم ان الشريعة الاسلامية لم توقف تنفيذ الطلاق على حكم الحاكم وقصار النظر من الناس يرون ان الاول أعدل لان فيه محاسبة الرجل والمرأة على ما يعملان فلم يحلّ السبيل للرجل يفعل ما يريد ولكن دين

الاسلام أقوى ركنا وأحكم وضعاً وأبعد مرمى فلم يفعل ذلك الاحكامه
 صالحه ذلك ان في تعليق الطلاق على حكم القاضى بثبوت الزنا أقبح تشهير
 للمقترف وأشنع سبه تنفر عن مرتكبه القلوب وتشوه سمعته في العالم
 لا سيما في مثل هذا العصر الذى تطوف جرائده في الشوارع والازقة
 والدكاكين والبيوت والمصانع وتنتقل من أرض الى أخرى ومن يد الى
 غيرها مشحونه بتفاصيل ما يعرض على المحاكم من هذه القضايا آتية على
 ما قل منها وما جل فمن ذا الذى يقبل على تزوج رجل أو امرأة قطعت
 سمعتها الشنعاء المشارق والمغرب ؟ يقضى ذلك الرجل وتلك المرأة ما بقى
 من العمر مردولين مجفوين ولو استقاما بعد ذلك وأصلحا أما الاسلام
 فانه جعل للقاضى فسخ الانكحة في أمور لا بأس فى اعلانها بل ان
 اعلانها هو المصلحة الكبرى من ذلك الجب والعنة والجنون والبرص
 والجذام والاعسار بالنفقة والكسوة والمسكن مما تراه ببسوطا في كتب
 الفقه متى رجعت اليها أما غير هذه الاسباب مما قد يزول أولا كبير
 خطر فى بقائه فللرجل أن يطلق من غير أن يكلف بيانا فيه فما أجل ستار
 الشرع الذى يخفى كثيرا من النقائص رجاء ان تزول من قبل أن يظهر
 عليها أحد وما أرافه بالانسان الذى قد يهفو ثم يبدو له فينب هذا واعلم
 ان الديانة المسيحية لم تمنع الطلاق أصلا وغاية ما ورد فى الانجيل ان من
 طلق امرأته وتزوج أخرى فهو زان وهذا لا تعرض فيه لحكم
 الطلاق أصلا

واعلم ان الطلاق في الاسلام كما هو معلوم حق من حقوق الزوج
 (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا
 من أموالهم) ولكن الاسلام مع ذلك قد جعل للمرأة كما تقدم أن
 تشتري في العقد أن تملك ذلك كما عليه الحنفية فاذا لم تشتري ذلك هي
 أو وليها فقد أقرت الرجل على الحق الذي خوله له الشرع ولكن مع
 ذلك لا يجوز له أن يوقعه الا حيث يراه الشرع حسنا صالحا كما تقدم
 هذا ولم يعتبر الاسلام زنا الرجل من الاسباب التي تطلب بها المرأة
 فسخ الزواج ولا العكس الا ممن قذف امرأته أو رماها بالزنا أو نفي حماتها
 ولا بينة له فان له أن يلاعن زوجته وتلاعنه ثم يفرق القاضي بينهما
 والسبب في ذلك ان هذه التفرقة لم تنبئ على مجرد الزنا من حيث هو زنا
 بل من حيث ما يستتبعه من الاحكام الدنيوية المتعلقة بما عسى أن يكون
 من الاولاد ولذا كان رمى المرأة للرجل بالزنا لا يصلح علة للتفرقة بل ان
 لهذا حكما آخر ليس هذا بموضوع الكلام فيه

فما تقدم لنا هنا نرى ان الاسلام لم يجر في جميع ما سردناه عليك
 هنا الا على مقتضى أصل الفطرة فزفع شأن النساء حتى ساوين الرجال
 فيما يمكن من المزايا والحقوق ثم لم يبغضهن شيئا كما أباح للرجال ما أباح
 من تعدد الزوجات والطلاق ولكن مقرونا بما وضعه وقرره من الشروط
 ولكن لو أنصف الناس لاستراح القاضي - حارب المسلمون دينهم وما شرط
 لهم فكان أكثرهم ابا حيين لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون

كان الطلاق قبل الاسلام منتشرا في جميع أمم العرب يهوديها ومسيحيها ووثنيها وكذا بين الرومانيين فلقد اعتبر قانون (المواند الاثنتي عشرة) الطلاق جائزا اما ما تشدق به بعض المتشيعين لهم من أنهم لم يعملوا بهذا القانون الا بعد خمسة قرون مضت من عهد تأسيس مدينتهم (روم) فلم يكن سببه ما يدعون من بعضهم للطلاق ولكن لان الرجل في تلك القرون كان له أن يقتل امرأته عقابا لها على بعض الجرائم كالسكر فكانت عند الرجل كالرقيق كما انها اذا طلبت من زوجها الطلاق اعتبر ذلك منها قحة ونشوزا يخول له عقوبتها . نعم ان الرومانيين في أخريات أمرهم أصلحوا كثيرا من شأن المرأة وأنصفوها اذ ساووا بينها وبين الرجال في كثير من الاشياء

يقول الامير على ان المعتزلة لا يجوزون وتوع الطلاق الا بحكم القاضى الشرعى العادل فلا بد أن يمتحن الاسباب بلا تحيز فيوقع الطلاق أو يرفضه حسبما يراه صالحا . ومن هنا يظهر ان من طوائف الاسلام من يعلقون وقوع الطلاق بحكم القاضى فلا يصح عندهم وقوع الطلاق من الزوج الا بعد محاسبته وامتحان اسباب ما يريد من الفرقة

واعلم ان من اكبر الدلائل على بفض الشرع للطلاق أن جعل للرجل أن يسترجع امرأته في الطلقة الاولى والثانية لانه ربما كان التطليق لسورة غضب ثارت فلم يملك نفسه حتى يتروى ويتدبر فرجا الشرع أن يرجع اليه رشده فيتدارك ما فرط منه حتى اذا طلق الثالثة وجبت عقوبته بعدم جواز

الرجعة حتى تزوج غيره لما تبين من أنه سفیه الرأي ضعيف العزم ولا يخفى ما في هذا الشرط من السر الحكيم واذا أردت زيادة بيان فتدبر قوله تعالى (وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ان يريدوا اصلاحا يوفق الله بينهما) أيقول الله ان يريدوا طلاقا يفرق الله بينهما أم ان يريدوا اصلاحا يوفق الله بينهما

وتفهم قوله تعالى (خاق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة) فقال لتسكنوا اليها ولم يقل لتطلقوها وقال وجعل بينكم مودة ورحمة ولم يقل بفضا وقسوة وقوله تعالى (أمسك عليك زوجك) أمر النبي عليه السلام زيدا بأن يمسك زوجته فلا يطلقها مع انها كما تقدم كانت تكثر من مضارته واساءته وقال تعالى (فان أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا) أي فلا تطلقوهن ومن هنا استنتج ان الاصل في الطلاق التحريم الا لسبب كما تقدم لنا

❖ خاتمة ❖

ونريد أن نأتيك هنا بملخص ما كتبه الاستاذ الحكيم الشيخ محمد عبده مما يناسب هذا المقام ليكون له أحسن ختام طالب الاسلام بالعمل كل قادر عليه وقرر ان لكل نفس ما كسبت وعليها ما اكتسبت « فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره » « وأن ليس للانسان الا ما سعى » وأباح لكل أحد ان يتناول من الطيبات ما شاء أكلا وشربا ولباسا وزينة ولم يحظر عليه الا ما كان ضارا

لنفسه أو بمن يدخل في ولايته أو ما تعدى ضرره الى غيره . وحدد له في ذلك الحدود العامة بما ينطبق على مصالح البشر كافة فكفل الاستقلال لكل شخص في عمله واتسع المجال لتسابق المهتم في السعى حتى لم يعد لها عقبه تنعثر بها اللهم الاحقاً محترماً تصطدم به أنحى الاسلام على التقليد وحمل عليه حملة لم يرد لها عنه القدر فبددت فيالقه المتغلبة على النفوس واقتلعت أصوله الراسخة في المدارك ونسفت ما كان له من دعائم وأركان في عقائد الامم وصاح بالعقل صيحة أزعجته من سباته وهبت به من نومة طال عليه الغيب فيها كلما نفذ اليه شعاع من نور الحق خلصت اليه هينمة من سدنة هيا كل الوهم « ثم فان الليل حالك والطريق وعرة والغاية بعيدة والراحلة كليلة والازواد قليلة »

علا صوت الاسلام على وساوس الطعام وجهر بأن الانسان لم يخلق ليقاد بالزمام ولكنه فطر على أن يهتدى بالعلم والاعلام اعلام الكون ودلائل الحوادث وانما المعلمون منبهون ومرشدون والى طرق البحث هادون صرح في وصف أهل الحق بأنهم الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه فوصفهم بالتمييز بين ما يقال من غير فرق بين القائلين ليأخذوا بما عرفوا حسنه ويطرحوا ما لم يتبينوا صحته ونفعه ومال على الرؤساء فأنزلهم من مستوا كانوا فيه يأمرون وينهون ووضعهم تحت أنظار مرؤوسيهم يخبرونهم كما يشاؤون ويمتحنون مزاعمهم حسبما يحكمون ويقضون فيها بما يعلمون ويتيقنون لا بما يظنون ويتوهمون

صرف القلوب عن التعاقب بما كان عليه الآباء وما توارثه عنهم الابناء
 وسجل الحمق والسفاهة على الآخذين بأقوال السابقين ونبه على ان
 السبق في الزمان ليس آية من آيات العرفان ولا مسميا لعقول على عقول
 ولا لاذهان على أذهان وانما السابق واللاحق في التمييز والفطرة سيات
 بل للآحق من علم الاحوال الماضية واستعداده للنظر فيها والانتفاع بما
 وصل اليه من آثارها في الكون ما لم يكن لمن تقدمه من أسلافه وآبائه
 وقد يكون من تلك الآثار التي ينتفع بها أهل الجيل الحاضر ظهور
 العواقب السيئة لاعمال من سبقهم وطغيان الشر الذي وصل اليهم بما
 اقترفه سلفهم (قل سيروا في الارض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين)
 وان أبواب فضل الله لم تغلق دون طالب ورحمته التي وسعت كل شيء
 لن تضيق عن دائب

عاب أرباب الاديان في اقتفائهم أثر آبائهم ووقوفهم عند ما اختطته
 لهم سير أسلافهم وقولهم « بل تتبع ما وجدنا عليه آباءنا » (انا وجدنا آباءنا
 على أمة وانا على آثارهم مهتدون)

